البحث الثالث والعشرون

الرهبانية
مفهومها وأسسها
"دراسة نقدية"

إعداد
د. يوسف بن علي الطريف
أستاذ مشارك بقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة
بجامعة القصيم

١٤٣٧هـ

مقدمة:

إن من محاسن الإسلام العظيمة؛ أنه جاء موافقاً للفطر السلمية، وكانت شريعته أقوم الشرائع وأيسرها، فلقد بعث نبي الإسلام محمد صلى الله عليه وسلم بالحنيفية السمحة، وأكد في أحاديث كثيرة بأن دين الإسلام دينُ يسر، ونهى عن التنطع والغلو، وبين بأن للنفس على صاحبها حق ولأهله حق ولولده حق؛ وأمر بإعطاء كل ذي حق حقه... وكان هديه في قوله وفعله وسائر أحواله يدل على السماحة واليسر.

وقد بعث صلى الله عليه وسلم وفي الناس أقوام يميلون إلى التزهد والعزلة والرهبنة، إما لطقوس ورثوها عن أسلافهم ، أو لعوامل نفسية أو اجتماعية أو غيرها، فجاء الإسلام بشرائعه العظيمة وتعاليمه السمحة؛ ليضع عن الناس إصرَهم والأغلالَ التي كانت عليهم، ومن ذلك الرهبانية المبتدعة؛ التي أحدثها أتباع المسيحية المحرفة.

لكن ثمة ممارسات تعبدية أخرى حدثت بين المسلمين؛ وهي تتوافق بشكل كبير مع الرهبانية؛ فصار مفهوم هذا المصطلح بحاجة إلى تحرير يوضح محدداته، ويزيل ملابساته، وإبراز ما يرادفه أويقاربه من أعمال وسلوك يقصد بها التقرب إلى الله تعالى، كما أن من المهم أيضاً بيان الأسس التي بنيت عليها الرهبانية، ونقضها بالكتاب والسنة.

ولهذه الأسباب جاءت هذه الدراسة بعنوان: الرهبانية مفهومها وأسسها ـ دراسة نقدية.

أهداف البحث:

١. تحرير مفهوم الرهبانية في ضوء الكتاب والسنة، والمعاجم اللغوية العربية.
٢. بيان أن الرهبانية التي نهى عنها الإسلام بمفهومها الديني

كانت موجودة في الديانات السابقة للإسلام.

٣. التأكيد على أن الإسلام لم يشرع الرهبانية، بل أبطلها ورفض ما تقوم عليه من أسس، كما أنه لا يقر ما في معناها من الممارسات التي يُقصد بها التقرب إلى الله تعالى.

٤. إظهار ما تميز به دين الإسلام من الدعوة إلى عمارة الأرض، والحث على السعي في طلب الرزق، والتوازن في النظرة إلى الحياة الدنيا وثواب الآخرة.

٥. تعرية صورٍ من المسالك التعبدية التي تتوافق مع أسس الرهبانية المخالفة لمبادئ الإسلام، والمناهضة لثوابته.

دراسات سابقة:

بعد أن فرغت من جزء كبير من هذا البحث؛ وجدت . بعد بحث طويل . دراستين سابقتين حول موضوعه ؛ فاستوقفني ذلك عن البحث برهة من الوقت، ولما اطلعت عليها عدت لاستكمال ما عزمت عليه؛ ولعلي أشير هنا إلى تلك الدراستين بإيجاز:

. الدراسة الأولى : الرهبانية المسيحية وموقف الإسلام منها، للدكتور/ أحمد علي عجيبة[1] وتدور فكرة هذا الكتاب حول بيان نشأة حركة الرهبانية عند النصارى وتطورها ومبادئها وأصلها، وهذا الموضوع أخذ جل صفحات الكتاب، وركز على مفهوم الرهبانية في المسيحية في صفحة واحدة، ثم تكلم باختصار عن وجودها في الديانات السابقة لها، ثم بين موقف الإسلام من الرهبانية بمفهومها المسيحي؛ في آخر البحث.

وأما هذا البحث فقد توسع في بيان مفهوم مصطلح الرهبانية وأسسها، وما يماثلها من ممارسات ظهرت بين المسلمين، ونقد ذلك كله بالتفصيل في

([1]) نشر : دار الآفاق العربية ، ٢٠٠٤م. في (١٥٩صفحة)

ضوء بالكتاب والسنة.

. بحث: الرهبانية النصرانية . دراسة نقدية في ضوء الإسلام، لأميمة الجلاهمة[٢]. والبحث مختصر جداً فيه تعريف الرهبانية، ونشأتها في المسيحية، وموقف الإسلام منها، وقد اعتمد هذا البحث المختصر على سابقه بصورة كبيرة.

منهج البحث:

اعتمد البحث على المنهج التحليلي، والمنهج النقدي.

خطة البحث:

اشتمل البحث على مقدمة وفصلين وخاتمة.

الفصل الأول: مفهوم الرهبانية.

المبحث الأول: مفهوم الرهبانية في اللغة وفي نصوص الكتاب والسنة.

المطلب الأول: مفهوم الرهبانية في اللغة.

المطلب الثاني: مفهوم الرهبانية في نصوص الكتاب والسنة.

المبحث الثاني: مصطلحات تتعلق بالرهبانية ترادفاً أو تقارباً.

المبحث الثالث: مفهوم الرهبانية في الملل قبل الإسلام.

الفصل الثاني: أسس الرهبانية، ونقدها.

المبحث الأول: إبطال الرهبانية في القرآن الكريم.

المبحث الثاني: إبطال الرهبانية في السنة النبوية.

المبحث الثالث: نقض الإسلام لأسس الرهبانية، وفيه مدخل، وثلاثة مطالب:

المطلب الأول: نقض الأساس الأول للرهبانية: الانقطاع للعبادة.

---

(٢) منشور في مجلة جامعة الملك فيصل. في ٢٨ صفحة (١٦٢ - ١٨٦).

المطلب الثاني: نقض الأساس الثاني للرهبانية: ترك النكاح.

المطلب الثالث: نقض الأساس الثالث للرهبانية: العزلة والانفراد.

الخاتمة: وفيها أبرز نتائج البحث.

****

الفصل الأول:

مفهوم الرهبانية.

المبحث الأول:

مفهوم الرهبانية في اللغة وفي نصوص الكتاب والسنة.

المطلب الأول: مفهوم الرهبانية في اللغة.

الرهبانية: اسم مشتق من الفعل: (رَهِبَ) وهو أصل يدل على خوفٍ، يقال: رَهِبَ الشيءَ؛ رَهْباً ورَهَباً ورَهْبَةً: خافه. وأصلُ الرَّهبانيَّة من الرَّهبة،ثم صارت اسماً لِما فَضَل عن المقدار وأَفرَط فيه[٣]

هذا وقد وردت هذه اللفظة (الرهبانية) في القرآن الكريم . على ما يأتي بيانه . لكن اللافت هنا أن بعض المفسرين ذكر بأن في (الرهبانية) قراءتين:

إحداهما : بفتح الراء وهي: الخوف؛ من: الرَّهب.

الثانية : بضم الراء وهي منسوبة إلى الرُّهبان[٤].

ولذا قيل بأن الياء في (رهبانية) ياء النسبة إلى الراهب على غير قياس؛ لأن قياس النسب إلى الراهب: الراهبية، والنون فيها مزيدة للمبالغة في النسبة كما زيدت في قولهم: شعراني، لكثير الشعر، ولحياني لعظيم اللحية، وروحاني، ونصراني، والهاء هاء تأنيث بتأويل الاسم بالحالة، وقيل: الهاء للمَرَّة[٥].

والرَّاهِبُ: المتعبد في الصومعة، والجمع الرُّهْبانُ، وقد يكون الرُّهْبانُ واحداً، أنشد ابن الأعرابي:

لَوْ كَلَّمَتْ رُهْبانَ دَيْرٍ في القُلَلْ لانحَدَرَ الرُّهْبانُ يَسعَى فَنَزَلْ

---

(٣) انظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (٤٤٧/٢).
(٤) انظر: النكت والعيون، للماوردي (٤٨٤/٥)
(٥) انظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور (٤٢١/٢٧).

والجمع رَهابِينَ، ويجوز رهابِنَة. وإن قلت: رهبانيُّون كان صواباً[٦].

المطلب الثاني: مفهوم الرهبانية في نصوص الكتاب والسنة.

وردت لفظة (الرهبانية) في القرآن الكريم في معرِض ذكر أتباع عيسى عليه السلام قال الله تعالى:﴿❒◆♤♦▦⊙⑩⬂☪◆✍﴾ ...

⌘⚐♦③⬀❷♦✌ ⬀✖⬂⬄✍✂ ⑥❁⊙⑩♉➔♈✉

•✍⓿⬁♑✝✹❝✍✂ ⬅❍⌚❒✡⬃❹•✍✂◆⬈◆❒

✐☺❑➔🖬➔🕭 ❼♈✖ ✍❒✡▫🖬⌧➔⌧♉◆❒

⬅■❑⬉➔♦⌨❒✍✍✂ ✍▫⬄♉🕭⅄✏✍✂

☪❒◆✋⬃❑◆❻◆❒ ☪❒•▫▫🕮◆❻

⌚❒▪⓿♉☼✍♦⌛⬃♎◆❻◆❒

✍♦✌ ✍⌧♎❑⬉⬉⌧⑨♦✌⬀✉✍✂

•♦♈☽ ⬄⚐♈♑⬂⑩■🖬♦⬊ ✍⌧♑⌚◆☪⬀▭♦✌⌧✍

✍♌⌚◆❑⇳➾✐❻ ◆⬈✏✍♦⬄♉✌⬀✉✍✂

❒✉⌧❍ ✍⌧♎⬀❑♦⬉◆❻ ✍⌧☺•▫ ★✏✍✂

✍❒✡⬃❹•✍✍♦★•▫ ☎ ✍⌧♑♉☞♦③✍♦⬉✐❻

☎✂❑⬉✡♦✌✂◆⬈ ♦✖⬄♉🕭⅄✏✍✂

☎ ⬄⚐➔♎♦❷⇳♉❒🕮 ⬀☠⬋✌⬃❁♉✌

⬀☠⬋✌⬃❁♉♓✌ ⮘❸❷♉✙⌧✍◆❒

▫•⌚❍⬁☽➔❑♌♦◆﴾[الحديد:٢٧] وقد تكلم علماء التفسير عن معنى الرهبانية المذكورة في هذه الآية؛ وذكر بعضهم أن في معناها ثلاثةَ أقوالٍ:

الأول: أنها رفضُ النساء واتخاذُ الصوامع، وهو مروي عن قتادة أنه قال في قوله تعالى:﴿✂✍✉⬀✌♦⑨⌧⬉⬉❑♎⌧✍ ✌♦✍ ⌧✌♦▭⬀☪◆⌚♑⌧✍ ⬊♦🖬■⑩⬂♑♈⚐⬄﴾ قال: "ذُكر لنا أنهم رفضوا النساء واتخذوا الصوامع"[٧].

الثاني: أنها لحُوقُهم بالجبال ولزومُهم البراري، وروي فيه خبر مرفوع

([٦]) انظر: المحكم، لابن سيده (٤/٣١٠).

([٧]) أورده السيوطي في الدر المنثور (١٤/٢٩٢) وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر.

إلى النبي ﷺ وفيه: "اختلف من كان قبلنا على ثنتين وسبعين فرقةً؛ نجا منها ثلاث وهلك سائرها" قال: "وفرقة لم تكن لهم طاقة بموازاة الملوك، ولا بالمقام بين ظهراني قومهم يدعونهم إلى دين الله ودين عيسى صلوات الله عليه، فلحقوا بالبراري والجبال، فترهبوا فيها، فهو قول الله عز وجل: ﴿❐◆❻◆♎⬀⌛◆🙰☼♎⓿▪❐🕒

✂🙰🕮☜⬀❾⌧⇱⇱❏♎⌧🙰 ◆✌🙰

🕮⌧✌◆▭⬀☪◆🕒♑⌧🙰 ◆⬃❒■⓾⬂♑♐⇮⇔﴾[8]

الثالث: أنها الانقطاعُ عن الناس والانفرادُ بالعبادة.

والأولى في معنى الرهبانية ـ وهو ما ذكره أكثر المفسرين وشراح الأحاديث على اختلاف بينهم في التعبير عنها ـ بأنها تجمع تلك المعانيَ كلها؛ فهي:

حمل النفس على الامتناع عن ملاذ الدنيا من المطعم والمشرب والمنكح، واعتزال الناس بلزوم الصوامع أو الكهوف، والغلو في العبادة والتنسك[9].

كما تكرر لفظ (الرهبانية) في السنة النبوية ـ على ما يأتي تفصيله في الفصل الثاني ـ بالمعنى الوارد في القرآن المشار إليه آنفاً.

ومما يتعلق بالرهبانية لفظ: (الرُّهبان) وقد ورد ذكر هذا اللفظ في القرآن في ثلاثة مواضع:

قال الله تعالى ـ في وصف النصارى ـ: ﴿❶♦🕒◉⅋♎①♓
🕮♐🕯❏♌❏ ✌♎✡⬀♑←⇮⇔ 🕭♎❍♌♋❍⓿❍♋✓▫♓
❏◆❻↓♎⬀⌨◆🙰☼☪🙰 ❏◆🕮❏☼✵♑←⇮⇔ ●●

([8]) أخرجه: الطبري في تفسيره (٢٢/٤٣٠) عن ابن مسعود.

([9]) انظر: غريب الحديث، لابن قتيبة (١/٤٤٥) و: تفسير السمعاني (٥/٣٧٩) و: زاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي (٥/ ٤٩٢) و: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (١٧/٢٦٣) و: مفاتيح الغيب، للرازي (٢٩/ ٤٧٣) و: النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير (٢/٦٦٩) و: البحر المحيط، لأبي حيان (١٠/ ١١٥).

③♦○⬄✌♦⌛♦⇩◉ᘐ☞❸←❒♌♦﴾[المائدة:٨٢] وقال

سبحانه:﴿✂✂✁✍✦③•⓿↗❒▦✂☎
🕮❒❍⇳⌛♦✂✁❻♦♎➔☠⬀
❒♦❻↓♎⬃⌛♦🕒☪♦♑←☠⬀ 🕮❒❻⬀🖃♦✂✁🖃ॐ✂✁
✌♓♉ ⑩←❒♍🕐 ✂✁✂✎★﴾[التوبة:٣١].وقال

تعالى:﴿③♦🕒✸🕯❒⑨☙🙵❒✂✁ ✂✁✂✎⅄🔔♉⇦✖♦
↗♦✂✌☪↖❒☑✂☎ ☽☎♌❒ 🖹•✙♉❷❸☪✂
✌♓♉⇗☙ ✂✁✂⚘☞❍⇳⌛♦✂✁❻✗
❒♦✂✁✂◉❷⑨♎⬃🖮♦✂✁♌✎
◉•⓿♦🕯▫🖅↗🖬➔❒♌♦ 🕮❒✌⬂❒♦🕒✌♦
✂✂✁◉✡❒✂✁❒⇸ 🖃☜✂✁✂✁◉⬂⌛♦🕐➲♉✍✎
❒♦③🕐⓿⑨❻❒♍☙ ⇱♦♊ ⚯⌧⌛☜⓿✍✎
✂✂✁✎★﴾[التوبة:٣٤].

والراهب: العابد من النصارى المنقطعُ للعبادة، وهو وصف مشتق من الرَّهب: أي الخوف؛إذْ يفترض أن يكون الراهب شديدَ الخوف من غضب الله تعالى، أو من مخالفة دين النصرانية، ويلزم لهذه الحالة ـ في عرف النصارى خاصة ـ العزلة عن الناس تجنباً لما يشغل عن العبادة، وذلك بسكنى الصوامع والأديرة، وترك التزوج؛ تجنباً للشواغل[١٠].

<u>العلاقة بين التعريف اللغوي والتعريف الشرعي للرهبانية:</u>

تقدم في المعنى اللغوي للرهبانية أنها لفظة عربية فصيحة؛ مشتقة من الرَّهب؛ وهو: الخوف، ووردت في الشرع بمعنى الانقطاع عن الناس أو السياحة في البراري، والانزواء في الكهوف ونحوها بقصد الانفراد للتعبد، وترك النكاح وغيره من مُتع الدنيا...

ويلاحظ أن العلاقة بين المعنيين ظاهرة؛ فترك النكاح تعبداً، وكذا اعتزال الناس تقرباً؛ لا يكون دافعه إلا الخوف؛ إما خوفاً من تَبِعَة ذلك في الآخرة،

(١٠) انظر: التحرير والتنوير (٤٢١/٢٧).

أو خوفاً من الانشغال في ملاذ الدنيا عن العبادة؛ حيث يورث ذلك الكسل والتخاذل والتعلق بالشهوة، إنه الخوف المفرط المفضي إلى الغلو في التعبد.!

ويتضح من المفهوم اللغوي والشرعي لمصطلح الرهبانية أنها تقوم على أسسٍ ثلاثةٍ؛ وهي:

الانقطاع للعبادة. وترك النكاح. والعزلة والانفراد. وسيأتي بيانها ونقدها في الفصل الثاني.

المبحث الثاني:

مصطلحات تتعلق بالرهبانية ترادفاً أو تقارباً.

وردت بعض الألفاظ التي لها تعلق بمصطلح (الرهبانية) وذلك في القرآن الكريم والسنة النبوية، وفي المعاجم اللغوية ـ أيضاً ـ والغرض من ذكر ذلك وبيانه أن تلك الألفاظ تشتمل على المعنى الذي دل عليه مصطلح الرهبانية أو على جزء منه. ومن أبرز تلك الألفاظ:

١. التبتُّل:

والتبتل في اللغة: الانقطاع. قال ابن فارس (ت٣٩٥هـ): "(بتل) الباء والتاء واللام أصلٌ واحد، يدلُّ على إبانةِ الشيء من غيره. يقال بتَلْتُ الشيءَ، إذا أبَنْتَهُ من غيره. ويقال طلّقها بَتَّةً بَتْلَةً. ومنه يقال لمريمَ العذراء:البَتُول؛ لأنها انفردت فلم يكن لها زوج."[11]

التبتل في القرآن الكريم، والسنة النبوية.

فأما القرآن الكريم فقد قال الله تعالى:﴿❐◆✁✂︎❶✍︎⍅✆❷➚▩ ✂︎✍︎✉︎⇔☠︎⌘ ❻◆✇︎■⚡︎⌨︎⍓ ❐◆✍︎⬧︎▭✋︎✱✍︎⬀ ✌︎⍝︎⬧︎❍◆❍⍅❍☺︎ ✍︎◆▭⬀☞✌︎⓿⊠✦︎﴾[المزمل:٨].أي: أخلص له إخلاصاً، وانقطع إليه لحوائجك وعبادتك دون سائر الأشياء. وليس المراد بالتبتل المذكور في هذه الآية الانقطاعَ عن الزواج بلا ريب! فقد تزوج النبي ﷺ عدداً من الزوجات.

وقد تكلم العلماء في تفسير هذه الآية بما يأتي بسطه في موضعه[12] إلا أن من المناسب هنا ذكر ما أشار إليه بعض أهل العلم في معرِض كلامهم على الجانب اللغوي لهذا المصطلح؛ حيث ذكر بعضهم سبب قوله تعالى: ﴿✍︎◆▭⬀☞✌︎⓿⊠﴾ ولم يقل: تَبَتُّلاً.! علاوة على كونه مراعاة لفواصل

([11]) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١/ ١٩٥).
([12]) انظر الفصل الثاني من هذا البحث.

الآيات في هذه السورة الكريمة؛ فقد قال ابن القيم بأنه: "جاء على التفعيل ـ مصدر تفعَّل ـ لسرٍّ لطيف؛ فإن في هذا الفعل إيذاناً بالتدريج والتكلف والتعمُّل والتكثر والمبالغة؛ فأتى بالفعل الدال على أحدهما وبالمصدر الدال على الآخر. فكأنه قيل : بَتِّلْ نفسك إلى الله تبتيلاً، وتبتل إليه تبتُّلاً. فَفُهم المعنيان من الفعل ومصدره، وهذا كثير في القرآن؛ وهو من أحسن الاختصار والإيجاز."[١٣] ويلحظ صاحبُ (التحرير) ملحظاً آخر فيقول: "جيء بهذا المصدر عوضاً عن التبتل؛ للإشارة إلى حصول التبتل، أي: الانقطاع يقتضي التبتيل أي: القطع. ولما كان التبتيل قائماً بالمتبتل؛ تعين أن تبتيله: قطعُ نفسِه عن غير من تبتل هو إليه. فالمقطوع عنه هنا هو من عدا الله تعالى فالجمع بين :﴿◆✍︎♦︎▭◆✋︎✸✍︎﴾ و ﴿✍︎♦︎▭☞︎⬀☜︎♉︎⓿☒﴾ مُشِيْرٌ إلى إراضة النفس عن ذلك التبتل. وفيه مع ذلك وفاء برعي الفواصل التي قبله"[١٤]

وقد ورد لفظ (التبتل) في السنة بمعنى ترك النكاح؛ وهو المعنى المتبادر في لغة العرب، كما في حديث سعد بن أبي وقاص أنه قال: "رد رسول الله على عثمان بن مظعون التبتل، ولو أذن له لاختصينا"[١٥]

قال العلماء: التبتل هو: الانقطاع إلى العبادة وترك التزوج؛ يدل على هذا المفهوم قول سعدٍ: ولو أذن له لاختصينا. ومعناه لو أذن له في الانقطاع عن النساء لاختصينا لدفع شهوة النساء، ليمكننا التبتل. وهذا محمول على أنهم كانوا يظنون جواز الاختصاء باجتهادهم ولم يكن ظنهم هذا صائباً ـ كما سيأتي بيانه بالتفصيل في الفصل الثاني ـ إذ المقصود هنا بيان مفهوم التبتل ليس إلا.

---

(١٣) مدارج السالكين (٤٥٢/١)

(١٤) التحرير والتنوير، لابن عاشور (٢٩/ ٢٦٦).

(١٥) متفق عليه، أخرجه البخاري (ح٥٠٧٣) و: مسلم (ح١٤٠٢).

وإذْ قد ظهر معنى التبتل وأنه: ترك الزواج. فهو إذاً مرادف للرهبانية من هذا الوجه؛ ولذا قال الإمام القرطبي: "ويقال للراهب: متبتل؛ لانقطاعه عن الناس، وانفراده بالعبادة، قال:

تضيء الظلام بالعشاء كأنها ... منارة ممسى راهبٍ متبتلِ"[١٦]

٢. الصَّرورة.

والصَّرورة في اللغة: التبتل. قاله أبو عبيد، وقال: "وهو مشهور في كلام العرب،قال النابغة الذبياني:

لو أنها عرضت لأشمط راهب عبدِ الإله صَرُورةٍ متعبدِ

لرنا لبهجتها وحسنِ حديثها ولخاله رشداً وإن لم يرشدِ"[١٧]

كذا جعل أبو عبيد (الصرورة) اسماً للحدث! وتعُقب بأن الأعرف أنه صفةٌ وليس اسماً[١٨].

وقيل: الأصل في الصَّرورة: أن الرجل في الجاهلية كان إذا أحدث حدثاً ولجأ إلى الكعبة لم يُهَج، فكان إذا لقيه وليُّ الدم بالحَرَم قيل له: هو صَرورة فلا تَهِجْه، فكثر ذلك في كلامهم؛ حتى جعلوا المتعبِّدَ الذي يجتنب النساءَ وطيّبَ الطعام صرورةً، وصروريًاً.[١٩]

وجعل العلامة ابن فارس هذه الكلمة (الصرورة) مما شذ عن الأصل وهو (صرّ) قال: "ولعل لها قياساً قد خفي علينا مكانه" ثم بين أنها كلمة يطلقها العرب على "الذي لم يحجُجْ، والذي لم يتزوَّج، ويقال الصَّرُورة: الذي يَدَعُ النكاح متبتِّلاً"[٢٠].

([١٦]) تفسير القرطبي (٤٤/١٩) والبيت من معلقة امرئ القيس.
([١٧]) غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام (٩٧/٣) وانظر بيتي النابغة في: ديوانه (ص٩٥).
([١٨]) انظر: المحكم والمحيط الأعظم، لابن سيده (٢٦٥/٨).
([١٩]) ج انظر: لسان العرب، لابن منظور (٢٤٣١/٤)
([٢٠]) معجم مقاييس اللغة (٢٨٤/٣).

وقد أشار بعض علماء اللغة إلى سبب إطلاق لفظ (الصرورة) على الذي لم يحجج، وعلى الذي ترك النكاح؛ بأن الذي لم ينكح قد صرَّ على ماء ظهره وأبقاه! وأن الذي لم يحجج قد صرَّ على نفقته التي يتبلغ بها الحج[21]

وقد ورد هذا اللفظ في الحديث؛ في قوله: "لا صرورة في الإسلام"[22] ومعنى الصرورة في هذا الحديث: ترك النكاح تبتلاً. يقول: ليس لأحد أن يقول: لا أتزوج! ولذا قال أبو عبيد . كما تقدم .: الصرورة هو: التبتل. فهذه اللفظة مرادفة لمفهوم الرهبانية من هذا الوجه. وسيأتي بسط الكلام على شرح هذا الحديث وما في معناه في الفصل الثاني؛ بإذن الله.

٣. المحرَّر:

وردت هذه اللفظة في القرآن الكريم على لسان امرأة عمران أمِّ مريم عليها السلام؛ وذلك حين حملتها في بطنها؛ قالت:﴿❻◆☹♌☞ ➐☒□❄☒➐ ✡◆⓿☒❻⬀⚘← ๑➀•ഈ ✌◆✍ ➐☒× ✉◆⊃⇧♉☒☒ ✌↖•◻❷▪❻✡✂﴾[آل عمران:٣٥] والمحرَّر: الذي يُجعل حُرَّاً خالصاً، يقال: حررت العبد إذا خلصته عن الرقِّ، وحررت الكتاب إذا أصلحته وخلصته فلم يبق فيه شيءٌ من وجوه الغلط، ورجل حرٌّ: إذا كان خالصاً لنفسه، ليس لأحد عليه تعلق، والطين الحرُّ: الخالص عن الرمل والحجارة والحمأة...[23]

هذا معنى كلمة (محرَّر) من حيث اللغة، فأما التفسير للآية السابقة؛ فقد قال بعض السلف: أي جعلته مُخلَصاً للعبادة، وقيل: خادماً للبِيعة؛ وهي موضع العبادة لدى بني إسرائيل في ذلك الزمان، وقيل: عتيقاً من أمر الدنيا لطاعة اللّه، وقيل: خادماً لمن يدرس الكتاب...وكلّ ذلك إشارة إلى معنى

---

(٢١) انظر: الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، لأبي منصور الأزهري (ص٢٨٠).
(٢٢) سيأتي تخريجه في الفصل الثاني المبحث الثاني.
(٢٣) انظر: تهذيب اللغة (٢٧٨/٣) و: لسان العرب (١٧٧/٤) .

واحد؛ وهو . كما قال الإمام أبو جعفر الطبري (ت٣١٠هـ) وغيره من المفسرين .: حبسْتُها على خدمتك، وخدمة قدسك في الكنيسة، عتيقةً من خدمة كلِّ شيء سواك، مفرَّغةً لك خاصة.

قيل: لم يكن لبني إسرائيل غنيمة ولا سبي، فكان تحريرُهم جعلَهم أولادهم على هذه الصفة في خدمة المعبد، وذلك لأنه كان الأمر في دينهم أن الولد إذا صار بحيث يمكن استخدامه؛ كان يجب عليه خدمة الأبوين، فكانوا بالنذر يتركون ذلك النوع من الانتفاع، ويجعلونهم محرَّرين لخدمة المسجد، وطاعة اللّه تعالى، وقيل: كان المحرَّر يُجعل في الكنيسة يقوم بخدمتها حتى يبلغ الحلم، ثم يُخيَّر بين المُقام والذهاب، فإن أبى المقام وأراد أن يذهب ذهب، وإن اختار المقام فليس له بعد ذلك خيار، ولم يكن نبيٌّ إلا ومن نسله مُحرَّر في بيت المقدس[٢٤].

٤. النَّذير

وهذا بمعنى الذي قبله؛ ولذا قال بعض أهل اللغة: (المحرَّر) هو: النذير.[٢٥]

وقد كان أمراً مشروعاً في بني إسرائيل بأن ينذُر أحدُهم أن يجعل ولده وقفاً لطاعة الله؛ فيسمى: نذيراً. والنذر هو: ما يوجبه الإنسان على نفسه، من غير إيجاب الله له. وهو ما أرادته امرأة عمران بقولها:﴿❻◆♲♌☞ ❼⚐☐❄⚐➀ ☼◆⓿⊠❻⬀♗⇠ ⓐ♐①⬪♒ ✋◆♦♐ ×⚐❼ ✉◆⊃⇕♉⚗⚗﴾.

فلفظا: (المحرَّر) و (النَّذير) يراد بهما: من أُلزم دار العبادة؛ فعزف عن

(٢٤) انظر: تفسير الطبري (٣٣١/٥) و: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، للثعلبي (٥٤/٣) و:مفردات القرآن، للراغب الأصفهاني (ص٢٢٤) و: مفاتيح الغيب، للرازي (٢٠٣/٨).

(٢٥) انظر: تهذيب اللغة (٢٧٨/٣).

الدنيا وملاذها؛ ومنها النكاح وغيره. وبهذا يتبين بأن هذين اللفظين مرادفان للفظ: (الرهبانية).

٥. الرَّبيط

الرَّبيط: اسم لما رُبط؛ تقول: ربطتُ الشيء أربطه؛ إذا شددته؛ ويقال: نعم الربيط هذا. لما يُرتبط من الخيل. والرِّباط: المرابطة، وهو: ملازمة ثغر العدو، كأنه يربط نفسَه عن الفرار[٢٦].

والمقصود هنا أن (الربيط) يطلق في ما مضى على من ربط نفسه في المعبد لا يُجاوزه! ولذا قال بعض أهل اللغة: (الربيط): الراهب، الذي ربط نفسه عن الدنيا، و كانت العرب في الجاهلية لا يُفِيضون من عرفة إلى المزدلفة حتى يجيزهم أحد بني صوفة! وهم بنو الغوث بن مرٍّ المضري؛ لُقِّب الغوثُ بالربيط؛ لأن أمه نذرتْ – وكان لا يعيشُ لها ولد – لئن عاش هذا لتربطنَّ برأسه صوفةً، ولتجعلنَّه: ربيطَ الكعبة؛ ففعلت، وجعلته خادماً للبيت حتى بلغ، ثم نزعته، فسمي الربيطْ[٢٧].

وبذا يكون هذا اللفظ مرادفاً للرهبانية.

****

(٢٦) انظر: الصحاح في اللغة، للجوهري (١/٢٣٧).
(٢٧) انظر: لسان العرب (٣/١٥٦١).

المبحث الثالث:

مفهوم الرهبانية في الملل قبل الإسلام.

الحديث هنا سيكون مقتصراً على مفهوم الرهبانية في الديانات قبل البعثة النبوية؛ وضربت صفحاً عن الكلام على تاريخ ظهور الرهبنة في الديانات، وتطورها، ومنزلة ممارسيها من أهل الديانات المختلفة، فالتركيز هنا حول مفهوم الرهبانية، وما يدور في فلكها، وما الذي يعنيه هذا المصطلح الديني لدى تلك الملل؟.

ولما كان مفهوم الرهبانية مرتبطاً بالزهد وترك الملذات، والعزلة والانفراد؛ ظهر هذا السلوك في مجتمعات عديدة وشعوب متعاقبة، إلا أن الديانات والملل التي اعتنقها الناس في مراحل تاريخية متقدمة كان لبعضها تأصيلاً للرهبانية، بل كانت الرهبنة من طقوسها المعتمدة؛ وكان من أقدم الديانات التي عرفت الرهبانية سلوكاً في أصل الديانة؛ وطريقاً إلى التصوف والروحانية:

الهندوسية البرهمية:

تعد الهندوسية من أقدم الديانات في بلاد الهند، حيث ظهرت في القرن السادس ما قبل الميلاد، ومفهوم الرهبانية عند هذه الملة يرتبط بنشأة الديانة ارتباطاً وثيقاً؛ حيث نشأت الهندوسية ضد الوثنية وسطوة الكهنة؛ وهذا يَظهر بشكل واضح في الرهبان الهنادكة، الذين هجروا عالمهم، ولجأوا إلى الغابات والجبال، وقد سجل هؤلاء الرهبان تجاربهم فيما سموه بـ: (اليوبانيشاد) ومعناه: الجلوس في صحبة الأساتذة، وهي عبارة عن تجارب روحية.[٢٨]

وتعتبر عقيدة (اليوجا) المنصوص عليها في كتاب (مانو) الذي ظهر في القرن الثامن قبل الميلاد، ووفق ما جاء في هذا الكتاب؛ فإن حياة

([٢٨]) الهند القديمة حضاراتها ودياناتها، محمد إسماعيل الندوي (١٠٧).

الإنسان تنقسم إلى أربع مراحل: الأولى: مرحلة الطفولة، والثانية: مرحلة الشباب، والثالثة: مرحلة الكهولة، والرابعة: مرحلة الشيخوخة، ويدعو الكتاب الراغبين في (اليوجا) إلى ممارسة تجربة نفي الذات، وفي المرحلة الثالثة: وهي الكهولة وذلك حينما ينتهي الإنسان من أداء واجباته الشخصية، وينتهي من الزواج والإنجاب، وأداء الطقوس والقرابين والواجبات الدينية؛ وهنا يحتاج إلى التنسك والتبتل لنيل خلود الآخرة ونعيمها بعد مفارقة الروح للجسد، والممارس لرياضة اليوجا يحتاج إلى تدريبات روحية وجسدية شاقة إذ عليه أن يغادر بيته وأهله وكل ما يملك، ويتوجه إلى غابةٍ هائماً على وجهه في أدغالها وبين شعابها ووحوشها...وهكذا يعاني جميع أنواع المشاق وألوان الصعاب؛ لتنقية الروح وتحريرها من القيود الجسمانية ومعوقاتها...وعليه أن يكون وحيداً فريداً بعيداً عن كل لذة وشهوة.[٢٩]

فاليوجا إذاً صورة من صور الرهبانية في الديانة الهندوسية، وسلوك يركز بشكل كبير على التوحد والعزلة،، وترك الملاذ والشهوات، والتوقف عنها في مرحلة عمرية محددة.

"ولم تكن العزوبة طوال الحياة تلعب أي دور في التصورات الدينية الآرية[٣٠] المبكرة؛ بل إنها في الواقع بغيضة عندهم، فالسماح بالعزوبة يعني تدمير عبادة الأسلاف، بل الزواج ضرورة لذاته"[٣١]

غير أن العزوبة تمثل سلوكاً ظاهراً في ديانة من الديانات القديمة في الهند؛ وهي:

---

(٢٩) المصدر السابق (١١٠-١١١)

(٣٠) ديانة قديمة جداً آمنت بأنواع من الآلهة، وقد ظلت سائدة في بلاد الهند كلها منذ نزوحها إليه حتى نهاية القرن الثامن ما قبل الميلاد، ومنها طبقة الكهنوت، التي سميت فيما بعد (البراهما). و(**Aryan**) تطلق على الشرفاء، وهكذا اعتبروا أنفسهم شرفاء، وجعلوا السكان الأصليين أراذل!. انظر: الهند القديم ص١٠٠

(٣١) المعتقدات الدينية لدى الشعوب، جفري براندر (١١٤)

الديانة الجينية:

و"الجينية" (Jainism) كلمة مشتقة من: "جينا" (Jina) ومعناها: المنتصر على الرغبات، والمسيطر عليها. وقد اشتهرت هذه الديانة بفرض رياضات وتدريبات جسمانية وروحية قاسية وصارمة، حتى تستطيع الروح أن تنتصر على رغباتها وشهواتها.

ومن الملاحظ في رهبانيتها أنها فضلت لأتباعها التجرد من الحياة الزوجية؛ لأنها قد تحول دون الوصول إلى الغاية المنشودة، هذا بالنسبة للرهبان أما غيرهم فيسمح لهم بالحياة الزوجية.

كما أن من مظاهر الرهبانية في هذه الديانة أن تعاليمها تمنع من أكل اللحوم لجميع الحيوانات! زاعمة أن ذلك إشفاقاً عليها.[٣٢]

وقد عاصر هذه الديانة ديانة أخرى من أشهر الديانات القديمة في الهند ألا وهي:

البوذية[٣٣]:

وهي ديانة عرفت الرهبانيةَ منذ البدايات، ولم تخل فلسفتها من الصبغة الرهبانية القائمة على البعد عن الشهوات والملذات، وأنها في ذاتها ـ أي الشهوات ـ جزء من المعاناة في هذه الحياة، كما وجد في البوذية نظام الرهبان المتجولين...[٣٤] بل إن (جوتاما) الملقب بـ (بوذا) ترك ما كان فيه من ترف وتنعم، وأقبل على العزلة والتقشف وخلع الثياب، فكان ينام عارياً في الغابات، متنقلاً بين جبالها وأشجارها، وانتهج طريقة اليوجية، ومارس التدريبات على نفي الذات، وبقي هائماً متأملاً، والتقى خلال عزلته بعض الرهبان المتجولين، لكنه "وبعد سنوات من بذل الجهد والانضباط بما في ذلك

---

(٣٢) الهند القديمة (١٤٣-١٤٤)

(٣٣) نسبة إلى بوذا، واسمه جوتاما، عاش ما بين عامي (٥٦٠-٤٨٠ ق.م.)

(٣٤) الفكر الشرقي القديم، جون كولر (١٨٦ ، ١٩٨)

أقسى أشكال التقشف؛ خلص (جوتاما) إلى أنه لا الطرف الأقصى للانغماس في الملذات، ولا الطرف الأقصى في التقشف المبالغ يمكن أن يفضي إلى القضاء على المعاناة"[٣٥] ولذا ترك بوذا حياة الزهد واتخذ طريقاً وسطاً بين حياة الحس والمتعة، وحياة التقشف والزهد...[٣٦] ويرى بعض الباحثين في الديانة البوذية أن بوذا لم يدعُ الناس إلى الرهبانية، ولم يدعُ إلى إنشاء الأديرة والمعابد لأتباعه[٣٧]

وعلى أية حال فإن الرهبنة ظهرت بشكل ملحوظ ومنظم في الديانة البوذية فيما بعد، بل أكدت الديانة على أهمية الأديرة، ونظامها الخاص.[٣٨]

الرهبانية المسيحية:

تعد الرهبانية من الأصول الثابتة في المعتقد المسيحي خاصة الأرثوذكسي منها؛ ويرى بعض الباحثين من المسيحيين بأن أصولها تعود إلى البوذية الهندية، كما تأثرت بالحياة النسكية في مصر القديمة، وأن الرهبانية المسيحية تعني: طريقة معيشية منعزلة في خلوة تامة؛ بقصد العبادة.[٣٩] ويرى البعض بأن اتصال المسيحية في مصر بالبوذية وقع منذ منتصف القرن الثالث الميلادي، حيث تركت الرهبانية الهندية وحياة العزلة والاستغراق أثراً بالغ الأهمية في المسيحية في سوريا...وكذلك كانت عزوبة إكليروس مماثلة للكاثوليك، وهناك تشابه كامل في حياة الرهبنة والعزلة عن الدنيا، والاعتكاف والصوم والمواكب الدينية...[٤٠]

وهناك نصوص مقدسة لدى المسيحيين تدعو بشكل واضح إلى الرهبنة؛

([٣٥]) المعتقدات الدينية (ص١٧٨)
([٣٦]) انظر: المصدر السابق، وانظر: الفكر الشرقي (ص١٧٣)
([٣٧]) الهند القديمة (ص١٥٠)
([٣٨]) المعتقدات الدينية (ص١٩٦)
([٣٩]) انظر: دراسات في تاريخ الرهبانية والديرية المصرية، حكيم أمين (ص٣-٩)
([٤٠]) انظر: الهند القديمة (ص٢٢١)

وأن من أسسها عدم الزواج؛ وينسب إلى المسيح قوله: "يوجد خصيان وُلدوا هكذا من بطون أمهاتهم، ويوجد خصيان خصاهم الناس، ويوجد خصيان خصوا أنفسهم لأجل ملكوت السموات، من استطاع أن يقبل فليقبل..."(٤١) فهذا النص يصرح بإباحة الاختصاء من أجل قطع السبيل للشهوة الصارفة عن عبادة الله تعالى، ومنها ما نقلوه من أن المسيح قال لشاب ذي أموال كثيرةٍ: "إن أردت أن تكون كاملاً فاذهب وبع أملاكك وأعط الفقراء؛ فيكون لك كنز في السماء، وتعال اتبعني"(٤٢) وهذا أمر صريح بترك الدنيا ومتاعها بالكلية لمن أراد كمال التعبد، وفي رسالة بولس إلى العبرانيين: "...وهم لم يكن العالم مستحقاً لهم: تائهين في البراري، وجبال ومغاير وشقوق الأرض، فهؤلاء كلهم مشهود لهم بالإيمان..."(٤٣) وفي رسالته إلى أهل كورنتوس؛ يقول: "من زوَّج فحسناً يفعل، ومن لا يُزوج يفعل أحسن".(٤٤)

وكانت الرهبنة المسيحية في أولى مراحلها هروباً من الناس وابتعاداً عنهم، وقصد الصحاري والقفار، واللجوء إلى الكهوف، بقصد التعبد ومحاربة الشهوات الجسدية، والتأمل، كما كانت في بداياتها تنحو إلى التفرد، لكنها مالت بعد زمنٍ إلى الاجتماع بسبب وحشة التفرد وما يكتنفه من مخاوف، فانتشر ما يسمى بـ (الأديرة) وهي: الأماكن المخصصة لسكنى الرهبان للتعبد، ويرى بعض الباحثين المسيحيين بأن الحياة المسيحية مرت خلال القرن الرابع بتيارات عميقة من الزهد والتقشف؛ ولكن ـ كما يقول ـ كان تأثيرها ضعيفاً بسبب نشأة حياة الرهبنة المنظمة، وفتح أبواب الأديرة أمام كل مترهب.(٤٥)

---

(٤١) متى (١٩: ١٢)
(٤٢) متى (١٩: ٢١)
(٤٣) متى (١١: ٣٨-٣٩)
(٤٤) متى (٧: ٣٨)
(٤٥) المسيحية نشأتها وتطورها، شارل جنيبير، ترجمة: عبدالحليم محمود (ص١٩٣)

وينقل بعض الباحثين من المسيحيين . أيضاً . عن بعض مصادر الرهبنة القبطية الأرثوذكسية القديمة عبارات فيها الحث على الهروب من النساء، ودعوةِ من شاء الخلاص إلى أن يعتزل أهله وقريته، وأن من الرهبان من أوصى بتعجيز الجسد وإيلامه، وأن منهم من يتعرى في مستنقع حتى يتورم جسده...(٤٦)

والقرآن الكريم يؤكد بأن الرهبانية في النصرانية بدعةٌ؛ كما قال سبحانه: [illegible] [الحديد: ٢٧] وقد ذكر بعض المفسرين بأن أتباع المسيح عليه السلام تأثروا بمواعظه في الزهد والإعراض عن الدنيا، فابتدعوا الرهبانية بنية صالحة، ثم كثر منتحلوها من الجاهلين والكسالى؛ فكانت عبادتهم صوريةً أعقبتهم رياءً وعجباً وغروراً بأنفسهم، وبتعظيم العامة لهم، ولذلك قال سبحانه: [illegible]

---

(٤٦) انظر: بدعة الرهبنة، حنين عبدالمسيح (ص٣٦ وما بعدها)

ولما صارت النصرانية ذات تقاليد منظمة في القرن الرابع الميلادي وضع رؤساؤهم نظماً وقوانين للرهبانية، ولمعيشتهم في الأديار، وصار لها عندهم فرق كثيرة، يشكوا بعض أحرارهم من مفاسدهم فيها، فكان ذلك مصدقاً لقوله تعالى في سلفهم المخلصين:﴿◘•★♦⌫✍•❹⬀✡❑⌫ ✂⌫✍▲⍾✇⇦✖♦ ➚♦✂✌♦✡⬉❑✂☎ ✌✇❁⬀✍&⬋☠⬀ 🕮❑♉⇧❷♦⚖➔⚐⇔﴾ وفي خلفهم المرائين:﴿❑♦✍⊠✥✇❷❸⋖ ✌✇❁⬀✍&⬋☠⬀ ◘•⏲○⬁◑➔❑♌♦﴾[47]

والخلاصة: أن الرهبانية كانت موجودة عند أتباع بعض الملل قبل الإسلام، وأن مفهومها عند أتباع تلك الملل يدور حول أسس ثلاثة؛ وهي:العزلة، والعزوبة، والانقطاع للتعبد. مع التقشف والتزهد وترك الملاذ، على اختلاف بين الديانات في صور الرهبانية وطرقها، ولا بد من ملاحظة أن الرهبانية في كل ديانة يطرأ عليها تطور وتغير بين زمن وآخر، إلا أن المهم هنا أنها سلوك عرفته البشرية منذ زمن بعيد، وأن الناس سلكوا طريق الرهبنة بحثاً عن الروحانية وبعداً عن المظاهر المادية المانعة من صفاء النفس وعلو الروح...

كما واختلفت غايات أتباع الديانات من الترهب؛ ولذا نجد أن البوذية والبرهمية وإن اتحدت في الزهد وهجر الملاذ؛ فالغاية مختلفة؛ فالبرهمي غايته التقرب إلى معبوده، بينما البوذي غايته رياضة الإرادة على الحرمان، والسيطرة على الرغبة في الملاذ.

ولرسوخ مفهوم الرهبانية لدى كثير من الشعوب قبل البعثة المحمدية الخاتمة؛ فإن الإسلام جاء بتشريع عظيم، ودين قويم، يشبع الوجدان، ويغذي

([47]) انظر: تفسير المنار، لمحمد رشيد رضا (٣١٧/١٠)

الروح، ويعطي الجسد حقه من اللذة والتنعم المباح، كما جاء دين الإسلام العظيم بنقض أسس الرهبانية، وإبطالها، والتحذير من سلوك الرهبان...كما يتبين ذلك بالتفصيل في الفصل التالي.

****

الفصل الثاني:

أسس الرهبانية، ونقدها.

توطئة:

بالنظر إلى مفهوم الرهبانية في نصوص الكتاب والسنة يتبين أنها ترتكز على أسس ثلاثة؛ تقدم ذكرها، وهي:

١. الانقطاع التام للعبادة.

٢. ترك النكاح.

٣. العزلة والانفراد.

والمقصود هنا أن يفعل المسلم هذه الأمور الثلاثة أو واحداً منها تعبداً لله، وطلباً لمرضاته، لا لغرض دنيوي، أو قصور نفسي، أو مرض عضوي، أو نحو ذلك، وبهذا يتضح المراد من بحث هذه المسألة، ودراستها دراسة شرعية؛ فالسؤال هنا بالتحديد: ما حكم الإسلام فيمن ألزم نفسه الانقطاع عن الملاذ وتحمل المشاق، والانصراف عن الشهوات المباحة ومنها النكاح، وخلَّص نفسه من أمور الدنيا، وأقبل على العبادة، واعتزل الناس ولم يخالطهم؟

ولعل ذلك يتضح من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول

إبطال الرهبانية في القرآن الكريم.

لم يرد في القرآن الكريم مشروعية الرهبانية أو ما شابهها من السلوكيات التعبدية؛ بل جاء في القرآن ما يشير إلى أن الله تعالى لم يشرع الرهبانية، ولم يفترضها على أحد؛وذلك بإنكاره على النصارى إحداثهم لها!

قال الله تعالى:﴿ ▪☠➔⚐ ◆♌⚅✍■➐✂ ✍◆☪⑩⊙▦•🔔 ◆◻⚐⚅⚖☒❷⚖♎☠ ✍◻✡⚙⬚←♋↖❷⚙🖃 ◻◆🔔•▦⊙⑩☪◆✍ ⑥❁⊙⑩♎➔⚙🖃 ✂✍⬄⚐✕⇗

⌘🏳♦③⬀❷♦✌ ←○🕔□✡⬃❹⬩✍✂◆⬈◆❐
⬩✍⓿⬁♑✞💣⁕❝✂ ❼☆✗ ✂□✡▫🖬⍄➔⍄♉◆❐
✌✇❐➔🖬➔🔔 ✍▫⇦♉🔔⅄✏✂
←■❐⬉➔♦🖮□✍✂ ☪❐⬩▫▫🕮◆❻
☪❐◆✌⬃❐◆❻◆❐ 🕓❐▪⓿♉✡✂♦⌛⬃♎◆❻◆❐
✂⍄♎❐⬉⬉⍄⑨♦✌⬀🖃✂ ✂♦✌
✂⍄♑🕔◆☪⬀▭♦✌☒🖅 ⇔🏳☆♑♑⬂⑩■🖬♦⬊ ⬩♦☆☽
◆⬈✏✂♦⇔♉✌⬀🖃✂ ⇗♌🕓◆❐⇳➭⦰❻ ★✏✂
✂⍄♎⬀❐♦⬉◆❻ ❐🖃⍄○
✂⍄♑♉☛♦③✂♦⬉⦰❻ ☎ ✂□✡⬃❹⬩✍✂♦★⬩▫
♦✗⇦♉🔔⅄✏✂ ☎✂❐⬉✡♦✌✂◆⬈ ⬀☠⬋🙵⬃❁♉✌
⇔🏳➔♎♦❷⇳♉❐🕮 ☎ ⮜❸❷♉✙☒🖅◆
✌♓♉❁⬃🙵⬋☠⬀ ▫⬩🕔○⬁☽➔❐♌♦﴾[الحديد: ٢٧]

وقد تقدم الكلام على معنى الرهبانية التي ذكر الله تعالى في هذه الآية في الفصل الأول بما أغنى عن إعادته؛ لكن المقصود هنا بيان أن الله تعالى جعل في قلوب أتباع عيسى وهم الحواريون رأفةً ورحمةً، فأما الرهبانية فقد أحدثها من جاء بعدهم، ولم يكتبها الله عليهم! وهو معنى قوله سبحانه:﴿
🕓❐▪⓿♉✡✂♦⌛⬃♎◆❻◆❐
✂⍄♎❐⬉⬉⍄⑨♦✌⬀🖃✂ ✂♦✌
✂⍄♑🕔◆☪⬀▭♦✌☒🖅 ⇔🏳☆♑♑⬂⑩■🖬♦⬊ ⬩♦☆☽
◆⬈✏✂♦⇔♉✌⬀🖃✂ ⇗♌🕓◆❐⇳➭⦰❻
✂✏★﴾ فنفى الله جعله عن الرهبانية، فليست معطوفة على الرأفة والرحمة، كما نفى سبحانه ما ابتدعه المشركون؛ بقوله:﴿✌♦✂
⬩✍⍄➔⍄♉ ✦✏✂ 🖅♊♉✌ ▭❐◆❸❷♉♦❐🗎
◆⬩⬩ ❐ 🖮❐♦⌛⦰✶✏✂⍄♒ ⬩⬩◆❐ 🖮🕯⬩✂⓿♉🕓◆❐
❐◆⬩⬩ ■♦✈🔔🖁﴾[المائدة: ١٠٣] وربما أشكل كونها جاءت منصوبة عطفاً على لفظي: الرأفة والرحمة المنصوبين؛ فالجواب على هذا من وجهين:

الأول: أنها منصوبة بفعل مضمر يفسره ما بعده؛ والمعنى: ابتدعوا رهبانيةً؛ كما هو مذهب البصريين، أو أن الفعل في قوله: (ابتدعوها) عمل في المضمر والمظهر؛ وهو مذهب الكوفيين؛ كما في قوله

تعالى:﴿③↖⑨⇕⌘⇖✍↖ ✌♦♊ ④□⌖♦✒↗↓ ×⇖❼ ❻♦□✍♦☞✆○✆⊕ ✎ □♦✂✒✆ →⅄⊕✉⇖☺✆✓×♦ ✎□↖♦⑨○ ▭○●←☠⇗ ↖♦⓿☒✂✆⊕✆✒ 🕮□✆✆⓿☹☺✒﴾[الإنسان: ٣١] وعلى هذا فلا تكون الرهبانية معطوفةً على الرأفة والرحمة، فلم يجعلها الله في قلوب أتباع عيسى.

والثاني: أنها منصوبة على العطف؛ فيكون الله قد جعل في قلوبهم: الرأفة والرحمة والرهبانية المبتدعة، ويكون هذا جَعْلاً خَلْقِيَاً كونياً، والجعل الكوني يتناول الخير والشر كقوله

تعالى:﴿□♦♉☒➔☒✉☪♦⊕♑←☠⇗ 🕮□✶✆☺○□☪ ③♦⑨⇕↖↖□♍✂ ◑⇖✎■❼ ✂✒✆☪□✒❻✆﴾[القصص: ٤١] وعلى هذا فلا مدح للرهبانية بجعلها في القلوب.

وقوله: إلا ابتغاء رضوان الله. استثناء منقطع. أي: لم يكتب عليهم إلا ابتغاء رضوان الله؛ وابتغاء رضوان الله إنما يكون بفعل ما أمر به، لا بما يبتدع. ثم ذمهم الله تعالى بأنهم ابتدعوا الرهبانية ومع هذا لم يرعوها حق رعايتها.

هذا أصح الأقوال في الآية وهو الأقرب إلى حال الشرائع التي أنزلها الله تعالى؛ المقيمةِ لمصالح الدين والدنيا معاً، والموافقةِ للطبيعة البشرية، والملائمةِ للفطرة الآدمية.

وقيل: إن قوله تعالى:﴿□♦❻♦♎✐⌛♦✒✡✆⓿▪□◷ ✂✒✉⇗✌♦⑨☒↖↖□♎☒✒﴾ عطف على قوله:﴿❻♦🕮▭▭♦□☪ □♦❻♦□✐⁋♦□☪﴾ وأن المعنى:أن الله جعل في قلوب الذين اتبعوا عيسى: رأفةً ورحمةً ورهبانيةً ـ أيضاً ـ ابتدعوها، وجعلوا: الجعلَ، في قوله تعالى:﴿□♦♉☒➔☒✉▭✡□✒﴾ جعلاً شرعياً ممدوحاً، وهذا قول ضعيف؛ بل قول فاسد!. كما عبر ابن القيم ـ

وضَعْفُ هذا القول يظهر من وجوه؛ منها:

١. أن الرهبانية لم تكن في كل أتباع عيسى؛ بل الذين صحبوه لم يكن فيهم راهب، وإنما أُبتُدعت الرهبانية بعد ذلك؛ بخلاف الرأفة والرحمة فإنها جُعلت في قلب كل من اتبعه.

٢. أنه سبحانه أخبر أنهم ابتدعوا الرهبانية؛ بخلاف الرأفة والرحمة فإنهم لم يبتدعوهما، وإذا كانوا ابتدعوا الرهبانية لم يكن قد شرعها لهم، فإن كان المراد هو: الجعل الشرعي الديني؛ فإن الرهبانية لا تدخل في ذلك، وإن كان المراد: الجعل الخَلقي الكوني؛ فلا مدح للرهبانية، فكيف يشرعها الله؟.

٣. أن الرأفة والرحمة جعلهما في القلوب، والرهبانية لا تختص بالقلوب؛ بل الرهبانية: ترك المباحات من النكاح وغيره، وقد كان طائفة من الصحابة رضي الله عنهم هموا بالرهبانية! فأنزل الله تعالى نهيهم عن ذلك بقوله تعالى:﴿ ☞□♣♦⑨□♗✱✆♦③ ✂☞✍⅄☙♉⇦✖♦
♈✂☞♦♉☾♈□✂☎ ♦♦ ♉♈↑♦□❷▒▓♉□✂☎
⊙♦⊙▒✂♦✆⁂♦♉ ♉♦☞✍ ▢○□▢▢ ✂☞✍✦
☜♦♈▤♈☠☒ □♦♦♦ ✎♦➔✍♦⑨←□▦✂☎ ▤ ☽♈♍·
✂☞✍⅄ ♦♦ ⑥☒♦♉◘❹

✂☞☜♋☺←➔✍☞♦⑨♉⇦✖♦﴾[المائدة:٨٧] وقيل: إنهم لما ابتدعوا الرهبانية كتب الله عليهم إتمامها.! وليس في الآية ما يدل على ذلك؛ فإنه قال:﴿♉♦☞ ☞☒☒♦▭☑♦☾♦✆♑▢☞
♈♦■⑩☒♑♈▢⇦ ⊙♈♦· ✂☞☞♈☑♉⇦♦☞✍☒♦
⑥♈⇒⇕□♦✆♌☞ ✂☞✍★ ◘♦☺▢☞
❻♦☈♦□♈▢♎▢☞ ○▢▢□ ❻♈☈♦☞③♦☞♉♑▢☞﴿

فلم يذكر أنه كتب عليهم نفس الرهبانية، ولا إتمامها، ولا رعايتها، بل أخبر أنهم ابتدعوا بدعةً؛ وأن تلك البدعة لم يرعوها حق رعايتها. كما أنه ليس في الآية ما يدل على أنهم لو رعوها حق رعايتها؛ لقبل منهم، بل يدل على أنهم مع عدم الرعاية يستحقون من الذم ما لا يستحقونه بدون ذلك، فيكون ذم

من ابتدع البدعة ولم يرعها حق رعايتها؛ أعظم من ذم من رعاها؛ وإن لم يكن واحد منهما محموداً؛ بل مذموماً.

وأيضاً فتخصيص الرهبانية بأنه كتبها ابتغاء رضوان الله دون غيرها؛ تخصيص بغير موجب، فإن ما كتبه ابتداءً لم يذكر أنه كتبه ابتغاءَ رضوانه فكيف بالرهبانية؟

كما أنه ليس في الآية ما يدل على أنهم ابتدعوها ابتغاءَ رضوان الله، ولو دل عليه الكلام لم يكن في ذلك مدح للرهبانية؛ فإن من فَعَلَ ما لم يأمر الله به بل نهاه عنه مع حسن مقصده غايته أن يثاب على قصده، لا يثاب على ما نُهى عنه، ولا على ما ليس بواجب ولا مستحب، فكيف والكلام لا يدل عليه، فإن الله قال:﴿✌♦❀☜ ☜⌧✋♦▭⬀☪◆⏲♑⍓☜ ⬂♦⬛⬛⓾⬃♑⬀⬅⬆ ◑⬀•· ✂☜⬄☝⬀✌⬁⇔♦☜✎↗◆ ⓺⊘⬊⇧❏◆⏲♌⬏ ✂☜✎★﴾ ولم يقل: ما فعلوها إلا ابتغاء رضوان الله. ولا قال: ما ابتدعوها إلا ابتغاء رضوان الله. ولو كان المراد: ما فعلوها أو ما ابتدعوها إلا ابتغاء رضوان الله؛ لكان منصوباً على المفعولية، ولم يتقدم لفظ الفعل ليعمل فيه، ولا نفي الابتداع؛ بل أثبته لهم؛ وإنما تقدم لفظ الكتابة.

وبهذا يتبين أن الاستثناء في قوله:﴿ ◑⬀•· ✂☜⬄☝⬀✌⬁⇔♦☜✎↗◆﴾ استثناء منقطع، تقديره: وابتدعوا رهبانيةً ما كتبناها عليهم؛ لكن كتبنا عليهم ابتغاءَ رضوان الله. فإن إرضاء الله واجب مكتوب على الخلق، وذلك يكون بفعل المأمور وبترك المحظور، لا بفعل ما لم يُأمر بفعله وبترك ما لم يُنهَ عن تركه، والرهبانية فيها فعل ما لم يُؤمر به، وترك ما لم يُنه عنه[٤٨].

---

(٤٨) انظر: تفسير الطبري (٢٢/٤٢٧-٤٣٣) و: وتفسير السمعاني (٥/٣٧٩) و: تفسير الكشف والبيان، للثعلبي (٩/٢٤٧) و: تفسير البغوي (٨/٤٢) و: زاد المسير، لابن

ومنافرة الرهبانية لطبيعة الإنسان التي خلقها الله عليها يدل على ضعف قول من قال أن قوله تعالى:﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ﴾ معناه: أن الله تعالى كتبها عليهم إذا كانت في ابتغاء مرضاة الله!.

هذا ولم يرد في القرآن الكريم ما يدل على مشروعية الرهبانية في الإسلام، ولا ما يدل على الترغيب فيها، أو الدعوة إلى شيء من لوازمها، أو الأسس التي تبنى عليها من الانقطاع عن الناس وترك السعي في طلب الرزق، ولزوم مكان العبادة، والتفرغ لذلك؛ بل ورد فيه ما يدل على خلاف ذلك. كما سيتبين في المبحث التالي.

****

الجوزي (٤٩٢/٥) وتفسير القرطبي (٢٦٢/١٧-٢٦٤) و: تفسير الشوكاني (١٦١/٧) وقد رجح هؤلاء وغيرهم القول الأول: وهو أن الله تعالى لم يشرع الرهبانية. ورجح الثاني بعض المفسرين؛ كابن عطية في تفسيره المحرر الوجيز (٣١٢/٦) وزعم: أن القول بانتصاب الرهبانية على الاشتغال؛ قول المعتزلة!!. وكذا الرازي في تفسيره مفاتيح الغيب (٤٧٣/٢٩) وقد ذكر بأن هذه الآية حجة لأصحابه من الأشاعرة على مذهبهم في أفعال العباد!! ونصره أبو حيان في تفسيره البحر المحيط (١١٤/١٠) وانظر المسألة مفصلة في: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية (٢/ ١٨٨-٢٠٠) و: مدارج السالكين، لابن القيم (٦٠/٢-٦١).

المبحث الثاني:

إبطال الرهبانية في السنة النبوية.

نفى النبي ﷺ أن يكون في الإسلام رهبانية؛ وقد ورد ذلك في أحاديث كثيرة؛ بعضها أحاديث حسان، وبعضها ضعيفة لا يحتج بها! لكنها تدل في مجملها على إبطال الرهبانية، وأنها تنافي السنة النبوية، وسأورد ما استطعت الوقوف عليه من تلك الأحاديث، وأذكر ما يحسن ذكره هاهنا من فِقهها وكلام العلماء حولها؛ بما يُظهر بأن الإسلام لا يمكن أن يقبل بالرهبانية بمفهومها المتقدم.

الحديث الأول:"لا رهبانية في الإسلام".

بدأت بهذا الحديث؛ لشهرته على الألسنة، وكثرة وروده في كتب أهل العلم[٤٩] ومع هذا لم أجد من أخرجه مرفوعاً إلى النبي ﷺ بعد طول بحث وتقصٍ في مظانه! ثم رأيت الحافظ ابن حجر يقول: "وأما حديث: "لا رهبانية في الإسلام" فلم أره بهذا اللفظ"!. [٥٠] يعني أنه لم يره في مصنفات الحديث المسندة مرفوعاً إلى النبي ﷺ .

وقد ورد معناه في أحاديث أُخر؛ منها:

الحديث الثاني: "لا رهبانية فينا"[٥١].

الحديث الثالث: "لا زِمام ولا خِزام، ولا رهبانية، ولا تبتل، ولا سياحة في

([٤٩]) بل رأيت جماعة من أهل العلم يجزمون بكونه من كلام النبي ﷺ منهم: القاضي عياض في: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (٣٠٠/١) وأبو العباس القرطبي في: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١٢٤/١٢) وابن تيمية في: اقتضاء الصراط المستقيم (٤٨/١) وابن القيم في: إعلام الموقعين (٣١٤/١) وغيرهم.

([٥٠]) فتح الباري، لابن حجر (١١١/٩).

([٥١]) أخرجه ابن حبان في المجروحين (٣١٨/١) وابن عدي في الكامل (٣٨٥/٣) كلاهما من طريق أبي سعد البقال، عن يزيد الفقير، عن جابر بن عبدالله به مرفوعاً. وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية برقم (١٠٦١) وقال: "هذا حديث لا يصح وابو سعد اسمه سعيد بن المرزبان البقال قال يحيى: ليس بشيء ولا يكتب حديثه!وقال الفلاس: متروك الحديث".

الإسلام"[٥٢].

والزمام والخزام يكونان في أنف البعير لاقتياده، قال ابن قتيبة: "وأراد عليه الصلاة والسلام ما كان عُبَّاد بني إسْرائيل يفعلونه من حَرْق التَّراقي وزمِّ الأُنوف"[٥٣] قيل: كانوا يفعلون ذلك حتى يرابطوا في معبدهم لا يجاوزونه.! وأما التبتل والسياحة فسيأتي بيانهما قريباً.

الحديث الرابع: "إن الله لم يكتب علينا الرهبانية"[٥٤]

وسبب هذا الحديث أن عثمان بن مظعون رضي الله عنه توفي له ولدٌ فاشتد حزنه عليه؛ حتى اتخذ مسجداً في داره يتعبد فيه! فقال رسول الله ﷺ : "إن الله عز وجل لم يكتب علينا الرهبانية..." الحديث.

هذا وقد ورد عن النبي ﷺ أحاديث أخر؛ بين فيها حقيقة الرهبانية في دين الإسلام؛ فمنها:

الحديث الخامس: "عليك بالجهاد فإنه رهبانية الإسلام"[٥٥]

الحديث السادس: "لكل أمة رهبانية؛ ورهبانية أمتي الجهاد في سبيل الله"[٥٦]

---

(٥٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٥٨٦٠)وابن قتيبة في غريب الحديث (٤٤٤/١) عن طاووس مرسلاً؛ فالحديث ضعيف، سنده منقطع!.

(٥٣) غريب الحديث (ص٤٤٤).

(٥٤) أخرجه أبو داود في سننه (١٣٦٩) وأحمد في مسنده (٢٥٩٣٥) وأبو يعلى في مسنده (٧٢٤٢) وعبدالرزاق في مصنفه (١٠٣٧٥) والبزار في مسنده (٤٩) والدارمي في سننه (٢١٦٩) عن عائشة. وصححه الألباني، في السلسلة الصحيحة (٣٩٤).

(٥٥) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (١٠٠٠) وأحمد في مسنده برقم (١١٧٧٤) والطبراني في المعجم الكبير برقم (١٦٢٨) وابن حبان في صحيحه برقم (٣٦١) كلهم عن أبي سعيد به مرفوعاً. وأخرجه هناد بن السري في الزهد برقم (١١٤٧) موقوفاً على أبي سعيد. من طريق أخرى عن أبي ذر.

(٥٦) أخرجه ابن المبارك في الجهاد برقم (١٥) وأبو يعلى في مسنده برقم (٤٢٠٤) وأحمد في مسنده برقم (١٣٨٠٧) وابن أبي شيبة في المصنف برقم (١٩٣٣٣) والبيهقي في شعب الإيمان برقم (٤٢٢٧) كلهم عن أنس به. وقال المنذري: حسن. وقال العراقي في تخريج الإحياء (٢١٨/١) وقال البوصيري في إتحاف الخيرة

الحديث السادس: "إن لكل أمة رهبانية؛ ورهبانية أمتي الرباط في نحور العدو"(٥٧)

بين النبي ﷺ في هذه الأحاديث حقيقة الرهبانية في الإسلام؛ وأبطل ما أحدثته الأمم السابقة من الرهبنة، وما قد يعمد إليه بعض المسلمين من الترهب؛ فأخبر بأن من أراد الانقطاع عن الدنيا فعليه بالجهاد في سبيل الله وبذل المهج فيه؛ قال الحكيم الترمذي: "فالرهبانية والسياحة قد كانت في الأمم الماضية كان أحدهم إذا علاه الخوف والرهبة من الله تعالى ساح في البراري، واتخذ صومعة في برية فترهب بها؛ لتدوم رهبته في تلك العزلة؛ ليستعين بها على بذل النفس لله تعالى، عبوديةً! وأعطى الله تعالى هذه الأمة السيفَ؛ يضربون به وجوه أعدائه...وهذا أعظم الامتحان في بذل النفس، فمن تلقى سيوف العدو بوجهه فقد صدق الله تعالى في بذل النفس له عبوديةً؛ فهي رهبانية هذه الأمة، ورسولنا ﷺ مبعوث بالجهاد، والحرب عن الله تعالى حمية له، ونصرة لحقه، وكلمته العليا؛ قال ﷺ "إن الله تعالى بعثني بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم"(٥٨).

وقال السيوطي: " قوله: "عليكم بالجهاد فإنه رهبانية أمتي" يريد:أن الرهبان وإن تركوا الدنيا فلا تَرْكَ أكثر من بَذْلِ النفس، وكما أنه لا أفضل من الترهب عندهم؛ ففي الإسلام لا أفضل من الجهاد"(٥٩).

المهرة (٣٦/٥): "مدار إسناد حديث أنس هذا على زيد العمي، وهو ضعيف".

(٥٧) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٧٠٨) من حديث أبي أمامة. وقال العراقي في تخريج الإحياء (٢١٨/١): "ضعيف"! وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ٢٣٤): " فيه عفير بن معدان؛ وهو ضعيف". وقال الشيخ الألباني: "ضعيف جداً" انظر حديث رقم (١٩٢٤) في ضعيف الجامع الصغير.

(٥٨) نوادر الأصول في أحاديث الرسول (٣/ ١٠٨). والحديث أخرجه أحمد في مسنده برقم (٥١١٤).

(٥٩) شرح سنن ابن ماجه (ص٢٨٩)

فهذه الأحاديث بمجموعها تدل على أن النبي ﷺ حذر من الرهبانية، وأخبر أنها ليست من سنته، وليست من دين الإسلام في شيء، وفي المبحث التالي بيان تفصيلي لنقض الإسلام لأسس الرهبانية، بل إن في الكتاب والسنة تشريعات وأحكام مناقضة تماماً لتلك الأسس.

المبحث الثالث:

نقض الإسلام لأسس الرهبانية،

وفيه مدخل، وثلاثة مطالب:

مدخل:

تقدم في المبحثين السابقين من هذا الفصل بيان إبطال القرآن الكريم والسنة النبوية للرهبانية بمفهومها العام، وأن تشريعها في الدين النصراني المحرف لم يكن إلا بدعة لم يأمر بها الله تعالى، وإبطال القرآن للرهبانية النصرانية هو إبطال للرهبانية كلها في الديانات السابقة.

ولما كانت الرهبانية بمفهومها الذي ورد في الكتاب والسنة قد بُنيت على أسس ثلاثة؛ وهي: الانقطاع للعبادة، وترك النكاح، والعزلة والانفراد، كان من المناسب عقد هذا المبحث لنقض هذه الأسس تفصيلاً، وبيان مناقضتها لدين الإسلام، وقد جعلت ذلك في ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: نقض الأساس الأول للرهبانية: الانقطاع للعبادة:

والمراد: أن يحرم الإنسان نفسه من المباحات، ويترك مصالحه وأعماله، ويعتزل زوجه وأهله، ليتفرغ لعبادة الله تعالى طيلة حياته، وسائر أيامه؛ فهذه حقيقة الرهبانية، وهو الأمر الذي يخالف ما جاءت به شريعة الإسلام، ويظهر ذلك بالأمور التالية:

الأول: أن الإسلام نهى عن تحريم الطيبات، وجعله من الاعتداء.

وهذا يشمل تحريمها على النفس، وتحريمها على الغير. وقد قال الله تعالى:﴿③♦🕔✵🕯⑨☐&🕊☐ ✂🙵🗡⌂🕭🙰⇦✗♦
☎✂☐⇖☪♦✌✂◆⇗ •• ☎✂☐⇖✌▩♒❷☐♦⬆✌
✦🖉🙵✂ ☐✍⊠○☐🕮 🖉🙵♦✌ 🙰💣☼🕓♦⌛✍♒⓿•⊂
·♍♐☽ 🗐 ☎✂▦⊞☐⇦⑨♦✍⇗➔•✍ ••◆☐ ⇗☠⇗▤•♑
❹🖬🙰♦⇗⑥ •• ⅄🖉🙵✂
✂🙵♑♉⊙⇦➔⇗☞♦⑨🙰⇦✗♦﴾[المائدة:٨٧] قال الإمام ابن جرير

الطبري: "يعني بالطيبات: اللذيذات، التي تشتهيها النفوس، وتميل إليها القلوب، فتمنعوها إياها، كالذي فعله القسيسون والرهبان، فحرموا على أنفسهم النساء والمطاعم الطيبة والمشارب اللذيذة، وحبس في الصوامع بعضُهم أنفسهم، وساح في الأرض بعضُهم. يقول تعالى ذكره: فلا تفعلوا أيها المؤمنون كما فعل أولئك، ولا تعتدوا حد الله الذي حد لكم فيما أحل لكم وفيما حرم عليكم، فتجاوزوا حده الذي حده، فتخالفوا بذلك طاعته، فإن الله لا يحب من اعتدى حده الذي حده لخلقه فيما أحل لهم وحرم عليهم"[٦٠]

والمشهور عند المفسرين: أنها نزلت في جماعة من الصحابة؛ تبتلوا فجلسوا في البيوت، واعتزلوا النساء، ولبسوا المسوح، وحرموا الطيبات من الطعام واللباس إلا ما يأكل ويلبس أهل السياحة من بني إسرائيل، بل هموا بالاختصاء، وأجمعوا لقيام الليل، وصيام النهار فنزلت هذه الآية[٦١]

ولابن تيمية كلام بديع في هذا المعنى؛ فيقول . ما ملخصه . : والذين يحرمون ما أحل الله من الطيبات ويلتزمون ذلك إما بالنذر وإما باليمين فيقول أحدهم: لله علي ألا آكل طعاماً بالنهار أبداً، ويعاهد أحدهم ألا يأكل الشهوة الملائمة؛ ويلتزم ذلك بقصده وعزمه وإن لم يحلف ولم ينذر...فهذا يلتزم أن لا يشرب الماء، وهذا يلتزم ألا يأكل الخبز...وهذا يلتزم ألا يتكلم قط، وهذا يجُبُّ نفسه، وهذا يلتزم ألا ينكح ولا يذبح...وأنواع هذه الأشياء من الرهبانية التي ابتدعوها على سبيل مجاهدة النفس وقهر الهوى والشهوة! ولا ريب أن مجاهدة النفس مأمور بها وكذلك قهر الهوى والشهوة...لكن المسلم المتبع لشريعة الإسلام هو المحرم ما حرمه الله ورسوله؛ فلا يحرم الحلال ولا يسرف في تناوله؛ بل يتناول ما يحتاج إليه من طعام أو لباس أو نكاح، ويقتصد في

---

(٦٠) جامع البيان (٦٠٦/٨)
(٦١) انظر: أسباب النزول، للواحدي (ص٢٠٤)

ذلك، ويقتصد في العبادة؛ فلا يحمل نفسه ما لا تطيق. فهذا تجده يحصل له من مجاهدات النفس وقهر الهوى ما هو أنفع له من تلك الطريق المبتدعة الوعرة القليلة المنفعة التي غالب من سلكها ارتد على حافره ونقض عهده ولم يرعها حق رعايتها. وهذا يثاب على ذلك ما لا يثاب على سلوك تلك الطريق وتزكو به نفسه وتسير به إلى ربه ويجد بذلك من المزيد في إيمانه ما لا يجده أصحاب تلك الطريق فإنهم لا بد أن تدعوهم أنفسهم إلى الشهوات المحرمة(٦٢)...

الثاني: أن الإسلام حث على العمل والسعي في طلب الرزق.

لقد سخر الله تعالى للإنسان الأرض وذللها له ليدرك منها ما تتعلق به حاجته من المطعم والمشرب، وحثه على السعي في جوانبها ونواحيها لطلب الرزق والمكاسب؛ ولو كان ذلك في تجشم الأسفار والتردد في الأقطار؛ قال الله تعالى:﴿♎︎➔❑◆ ✌⬧🕭⬆✍︎⧫ ❽⧫🕭⬆✍︎⬧ ♉︎⬧☐➔☐⬧⧫• ⧫◆❑⬅⧫◆ ❶⧫◆❑⧫⬅◆ ... ﴾[الملك:١٥] وقال تعالى:﴿ ... ﴾[الجمعة:١٠] أي: لطلب المكاسب والتجارات. وأما قوله تعالى:﴿ ... ﴾[الملك:١٥] فهذا دليل على أن المسلم يجب أن يعلم بأن الرزق إنما يطلب من الله فهو الرزاق سبحانه، وأن لزوم عبادته سبب من الأسباب الجالبة

(٦٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (٤٥٦/١٤) بتصرف.

للرزق. ورغب النبي ﷺ بالسعي في طلب الرزق، وأخبر بأن أفضل الرزق ما كان من عمل الإنسان بيده؛ فقال ﷺ : "ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده"[٦٣]

ونهى عن سؤال الناس، حتى ولو عمل عملاً شاقاً أو مما يتقالّه الناس؛ فقال: "لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير من أن يسأل أحداً، فيعطيه أو يمنعه"[٦٤]

وهكذا كان فهم الصحابة رضي الله عنهم من أن الإسلام دين يحث على العمل والسعي في طلب الرزق؛ وكانوا ـ كما تقول عائشة رضي الله عنها ـ: "عُمَّال أنفسهم"[٦٥] يعني يكدحون ويعملون بأنفسهم، فكان منهم من يعمل في الزراعة، ومنهم من يعمل في الصناعة، ومنهم من يعمل في التجارة، وغير ذلك، ولم يروَ عن أحدهم أنه كان ينهى عن العمل...

الثالث: أن الإسلام نهى أن يكون الإنسان متكلاً على غيره في رزقه مع القدرة.

فالواجب على المسلم إذا كان قادراً أن يعتمد على نفسه في طلب الرزق، ولا يجوز له أن يتكل على غيره في جلب المأكل والمشرب، أو أن يبتذل نفسه في سؤال الناس والنظر لما في أيديهم؛ بل عليه أن يتعفف، وقد وقف رسول الله ﷺ على المنبر وقد ذكر الصدقة والتعفف عن المسألة؛ فقال:"اليد العليا خير من اليد السفلى، واليد العليا المنفقة والسفلى السائلة"[٦٦] وهل يمكن ليد أن تنفق وتعطي من غير كسب، ولا سعي في

(٦٣) أخرجه البخاري، برقم (٢٠٧٢) من حديث المقدام بن عمرو.
(٦٤) أخرجه البخاري، برقم (٢٠٧٥) من حديث أبي هريرة.
(٦٥) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٦٥)
(٦٦) متفق عليه من حديث ابن عمر؛ فأخرجه البخاري، برقم (١٤٢٩) واللفظ له، ومسلم، برقم (٢٤٣٢). قيل: إن قوله: اليد العليا المنفقة...الخ. من إدراج الراوي.

طلب رزق؟. وقال ﷺ :"لأن يحتطب أحدكم حزمةً على ظهره؛ خير من أن يسأل أحداً فيعطيه، أو يمنعه."(٦٧)

هذه شريعة الإسلام فمن ترك التكسب وطلب الرزق، وانزوى للعبادة، وانقطع في زاوية مسجده، لا يتجاوزه؛ كما يفعل الراهب في معبده! فقد خالف شرع الله، وناقض سيرة أنبيائه ورسله؛ فإنهم وهم صفوة الخلق وأحب العباد إلى الله، وأقربهم إليه، وأتقاهم له؛ كانوا يأكلون من عمل أيديهم، ويزاولون المهن المختلفة طلباً للرزق. وفي الصحيح أن النبي ﷺ قال:"ما أكل أحدٌ طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود – عليه السلام – كان يأكل من عمل يده."(٦٨)

الثالث: أن الإسلام نهى عن حمل النفس لالتزام عبادةٍ مندوبة لا يفتر عنها.

لقد أنكر النبي ﷺ على من ألزم نفسه عبادةً لا يفتر عنها؛ متنَزهاً لأجلها عن أمر مباح،راغباً عنه! فحين قال رجل: أصوم الدهر ولا أفطر! وقال آخر: أصلي الليل أبداً. غضب عليه الصلاة والسلام من هذا القول حتى بان الغضب في وجهه؛ وخطب الناس قائلاً:"أما والله إني لأخشاكم لله، وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني"(٦٩) فلم يكتفِ بالإنكار على من قال تلك المقالة؛ بل أعلن ذلك على الملأ، وحذر من مخالفة هديه والخروج عن سيرته.

ومرَّت امرأة بالنبي ﷺ فقالت عائشة: هذه الحولاء بنت تويت، وزعموا أنها لا تنام الليل! فقال رسول الله ﷺ:"لا تنام الليل! خذوا من العمل ما

---

(٦٧) أخرجه البخاري (٢٠٧٤) عن أبي هريرة.
(٦٨) أخرجه البخاري (٢٠٧٢) عن المقدام بن عمرو.
(٦٩) متفق عليه من حديث أنسٍ؛ فأخرجه البخاري برقم (٥٠٦٣) واللفظ له، ومسلم برقم (٣٤٦٩).

تطيقون، فوالله لا يسأم الله حتى تسأموا"[٧٠]. ولما رأى رجلاً قائمًا في الشَّمس؛ قال ﷺ: "ما هذا؟" فقالوا: هذا أبو إسرائيل! نذر أن يقوم في الشمس ولا يجلس ولا يستظل، وأن يصوم. فقال: "مُرُوه فَلْيَجْلِس، وليَسْتَظِلَّ، وليَتكلم، وليتِمَّ صومَه"[٧١]

فأراد النبي ﷺ من هذا أن يعلِّم الناس جميعاً بأن الإسلام ليس في دينه رهبنة، ولا تعطيل لمصالح الحياة، ولا تعذيب للنفس، بل دينٌ يتلاءم مع طبيعة الإنسان، ويتوافق مع فطرته.

وكان يعلم عليه الصلاة والسلام بأن طبيعة النفس السوية لا طاقة لها بالتخلي عن ملاذ الدنيا بالكلية، والانقطاع للعبادة؛وفي قصة حنظلة الأسيدي رضي الله عنه ما يشير إلى ذلك بجلاء؛ فقد جاء إلى النبي ﷺ يشكو له حاله من حيث يقظتها وتذكرها لله تعالى حيناً؛ وغفلتها عنه حيناً؛ قال . عن نفسه .: قلت: نافق حنظلةُ يا رسول الله! فقال رسول الله ﷺ :"وما ذاك"؟ قلت: يا رسول الله! نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كأنا رأي عين؛ فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات نسينا كثيراً. فقال رسول الله ﷺ:"والذي نفسي بيده أن لو تدومون على ما تكونون عندي وفى الذكر؛ لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفى طرقكم! ولكن يا حنظلة ساعة وساعة" قالها ثلاث مرات[٧٢].

الرابع: أن جميع شرائع الإسلام جاءت مقيدةً بالوسع والطاقة.

جعل الإسلام العبادة مقيدة بالطاقة والوسع قال الله تعالى:﴿•• ③↖▤•🖬🙵☙✂← ✂🙰✐✦ ☼◆▦⍂○✧🙰 ◑⍉•· ❒↖ꝏ⬄➔◰♑◰🙰﴾ إلى قوله: ﴿❻◆🖃✸☪◆🙰 ❒◆••

---

(٧٠) متفق عليه من حديث عائشة، فأخرجه البخاري برقم (١١٥١) ومسلم برقم (٧٨٥) واللفظ له.

(٧١) أخرجه البخاري برقم (٥٠٧٢) من حديث ابن عباس.

(٧٢) أخرجه مسلم برقم (٢٧٥٠).

✍➔⬧◻☺♎⧫☐❑⬧◻☺ ☝⧫◆ ⬧◻☺◆ ⬥◻◼⬧◻☺ ⬧◻☺◆☐✡◻☺ ﴾البقرة: ٢٨٦﴿ وقال: ﴿⬥◻☺⬧◻☺✍◻➔☐➔❑✂☎ ﴾التغابن: ١٦﴿

✂⬧◻☺⬥✎⬥ ⬧◻☺⬧◆☝ ✂⬧◻☺⬥⬄☞⬧◆⬧➔⬥➔⬧⬥ ﴾التغابن: ١٦﴿ وقال: ﴿☐⬧◆◆☝⬧◻☺ ⬧◻☺☐☐➔☐⬧◻⬧⬥ ⬧◆◆⬧◻☺⬧☐⬧☐⬧◻⬧⬥◻⬧☝ ✂⬧◻☺⬧◆☺⬧⬄✗⬧ ☝⬧◻☺◆⬧◻☺◆☝ ✂⬧◻☺◆⬧⬄✗⬧ ﴾الحج: ٧٨﴿ وقال النبي ﷺ :"ما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم"[٧٣].

وعليه فإن الإنسان لو نذر أن يتقرب بأمر "يكون في نفسه لا يطاق، أو مما فيه حرج، أو مشقة فادحة، أو يؤدي إلى تضييع ما هو أولى فهذه هي الرهبانية"[٧٤]

وكان النبي ﷺ ينهى أشد النهي عن أن يشقَّ الإنسان على نفسه في أداء العبادات؛ وقد دخل المسجد يوماً فرأى حبلاً ممدوداً بين ساريتين؛ فقال:"ما هذا؟!" قالوا: لزينب! تصلي؛ فإذا كسِلت أو فترت أمسكت به! فقال: "حلوه، ليصل أحدكم نشاطه، فإذا كسِل أو فترَ فليقعد"[٧٥] ففي هذا الحديث دليل واضح على أن الإسلام يحث على الاقتصاد في العبادة، وينهى عن التعمُّق فيها. ولما واصلﷺ في الصيام؛ وهو أمر شاق على النفس؛ واصل معه بعض أصحابه! . وكان ذلك آخر الشهر . فلما بلغه ذلك؛ قال: "ما بال رجال يواصلون؟! إنكم لستم مثلي، أما والله لو تمادَّ لي الشهر لواصلت وِصالاً يدعُ المتعمّقون تعمّقَهم"[٧٦] والمتعَمِّق : المبالغ في الأمر، المتشدِّد فيه، الذي يطلب أقصى غايته[٧٧].

([٧٣]) متفق عليه؛ فأخرجه البخاري (٧٢٨٨) ومسلم (١٣٣٧) واللفظ له، عن أبي هريرة.
([٧٤]) الاعتصام، للشاطبي (ص٢٢٩)
([٧٥]) متفق عليه من حديث أنس؛ فأخرجه البخاري برقم (١١٥٠) ومسلم برقم (٧٨٤) واللفظ له. وزينب هي بنت جحش رضي الله عنها.
([٧٦]) متفق عليه من حديث أنس؛ فأخرجه البخاري برقم (٧٢٤١) ومسلم برقم (١١٠٤) واللفظ له.
([٧٧]) النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير (٥٧٠/٣).

الخامس: أن الإسلام جاء بالتحذير من التشدُّد والغلوِّ في العبادة، وجعل ذلك من الرهبانية المبتدعة.

لا ريب أن انقطاع الإنسان للعبادة؛ تاركاً لأجل ذلك كل ما أباح الله له من ملاذّ الدنيا وشهواتها؛ ضربٌ من ضروب التشديد على النفس، وكأن النبي ﷺ علم أن في هذه الأمة من قد يجنح إلى هذا المسلك العسر، وينتدب له من تاقت نفسه لما أعد الله لأهل طاعته؛ فحذَّر من سلوكه؛ لما يفضي إليه من آثار سيئة على النفس؛ وأخبر بأن ذلك من سلوك عُبَّاد الأمم السابقة.

وجاء في الحديث الصحيح ما يدل على أن التشديد على النفس بحملها على العزائم، ومجافاة الرُّخص؛ من الرهبانية التي ابتدعها النصارى؛ وهو قوله ﷺ: "لا تشددوا على أنفسكم؛ فإنما هلك من قبلكم بتشديدهم على أنفسهم! وستجدون بقاياهم في الصوامع والديارات ﴿[illegible]﴾"[٧٨] قال ابن تيمية . معلقاً على هذا الحديث .: "ففيه نهي النبي ﷺ عن التشدد في الدين بالزيادة على المشروع، والتشديد: تارة يكون باتخاذ ما ليس بواجب، ولا مستحب؛ بمنزلة الواجب والمستحب في العبادات! وتارة باتخاذ ما ليس بمحرم، ولا مكروه بمنزلة المحرم والمكروه في الطيبات! وعلل ذلك بأن الذين شددوا على أنفسهم من النصارى، شدد الله عليهم لذلك، حتى آل الأمر إلى ما هم عليه من الرهبانية المبتدعة!."

ثم بين ابن تيمية بأن التشديد على النفس سبب لتشديد الله على

---

(٧٨) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٩٠٦) وأبو يعلى في مسنده برقم (٣٦٩٤) عن أنس.

الإنسان شرعاً أو قدراً! فقال: "وفيه أيضا تنبيه على أن التشديد على النفس ابتداءً ، يكون سبباً لتشديد آخر، يفعله الله : إما بالشرع وإما بالقدر:

فأما بالشرع: فمثل ما كان النبي ﷺ يخافه في زمانه من زيادة إيجاب أو تحريم ، كنحو ما خافه لما اجتمعوا لصلاة التراويح معه ولما كانوا يسألون عن أشياء لم تحرم ، ومثل : أن من نذر شيئا من الطاعات وجب عليه فعله ، وهو منهي عن نفس عقد النذر ، وكذلك الكفارات الواجبة بأسباب .

وأما بالقدر: فكثير قد رأينا وسمعنا من كان يتنطع في أشياء، فيبتلى أيضاً بأسباب تشدد الأمور عليه، في الإيجاب والتحريم؛ مثل كثير من الموسوسين في الطهارة؛ إذا زادوا على المشروع ابتلوا بأسباب توجب حقيقة عليهم أشياء مشقة ومضرة"[٧٩] ثم بين بأن هذا المعنى الذي دل عليه الحديث موافق لقوله تعالى:﴿❐◆③♦ℊ•➚ ⇖♦☪⬃♑←☠⇗ ❐◆✁☙❀☞⇧⬂🖬■🕔✍• ⦿⁂🕙⇧❸◆♎➔☠⇗ ✁☙✆⅄☹⇜ℊ 🖅☒🔔☼♦💣⇳ ⬃♦🖬■⑩⬂♑⁂⚐⬄﴾[الأعراف:١٥٧] من أن ذلك يقتضي كراهة موافقة الأمم السابقة في الآصار التي ترجع إلى الإيجابات الشديدة، والأغلال التي هي: التحريمات الشديدة.

وكان ينهى عن مجاوزة الحد في سائر العبادات التي شرعها الله لعباده؛ فيقول: "إياكم والغلوَّ في الدين؛ فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين"[٨٠]

وذكر الموفق ابن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ) أحوالَ الموسوسين الذين شددوا على أنفسهم في فعل العبادات من التطهر والوضوء والصلاة وغيرها؛

([٧٩]) اقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم (٢٨٧/١-٢٨٨).

([٨٠]) أخرجه النسائي في سننه برقم (٣٠٥٧) وابن ماجة في سننه برقم (٣٠٢٩) وأبو يعلى في مسنده برقم (٢٤٢٧) والحاكم في مستدركه وصححه برقم (١٧١١) كلهم عن ابن عباس به. وقال ابن تيمية: "صحيح الإسناد على شرط مسلم" كما في اقتضاء الصراط المستقيم (٣٢٨/١)

ثم قال: "ولو كان الذي هم عليه حقاً . ونعوذ بالله من ذلك . لم تكن هذه الشريعة الحنيفية السمحة، ولكان سائر الناس ضالين، تاركين للواجب عليهم، وصلاتهم فاسدة، وعبادتهم مختلفة سيما أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين كان كثير منهم أعراباً من أهل الجفا والحفا، لا يعرفون شيئاً مما هؤلاء عليه، ومع ذلك ما عاب عليهم النبي صلى الله عليه وسلم، ولا ذمهم بترك هذا، ولا ذم إلا المتنطعين الغالين في الدين، وحذر من الغلو في الدين."[٨١]

السادس: أن الانقطاع للعبادة مغالبةٌ لدين الإسلام؛ ومناقضَةٌ ليسره وسماحته.

لقد منَّ الله على عباده بهذا الدين العظيم، وأخبر في كتابه العزيز بأنه سبحانه يريد بعباده اليسر؛ قال الله تعالى:﴿⑨③▩❷↖③ ✈✍☞✦ ☜♋ↀ⌛→☠↖ ✈☞◉⚯⑩↖○⬄❷♦ ☐♦⬩⬩ ③↖❷▩③⑨← ☜♋ↀ⌛→☠↖ ✈☞◉⚯➔↖●❸⇕❸♦﴾[البقرة:١٨٥] وقال تعالى:﴿✎♦☞ ③↖❷▩③⑨← ✈✍☞✦ ◉♋⑩◆↗⇕➔⊠⬩• ⊻♦◧■⓿⚯⌛→☠ ✎♓♋Ⅱ⇕ ○⊠❷♦●⇕﴾[المائدة:٦] وقال:﴿☐◆✎♦☞ ♉⊠➔⊠⬩• ⊻♦◧■⓿⚯▤↗⊟⬀ ×♋❼ ✈☞◉⑨⚿♋⇦×⇗ ✎♋Ⅱ⇕ ○⊠❷♦●⇕﴾[الحج:٧٨] وقال:﴿③↖❷▩③⑨← ✈✍☞✦ ↖♦✡▤↗☠⬀﴾[النساء:٢٨]﴿⑥↗③⬩▦♏♋✈⊠ 📖☐♌﴾ وفي الحديث: "إن الله تعالى رضي لهذه الأمة اليسر، وكره لها العسر"[٨٢].

ويؤكد النبي ﷺ في عدد من الأحاديث بأن دين الإسلام دينُ يسر وسماحة؛ فكان يقول: "إن الدين يسرٌ، ولن يشادَّ الدين أحدٌ إلا غلبه؛ فسددوا

([٨١]) ذم الموسوسين والتحذير من الوسوسة (ص١٩-٢٠)

([٨٢]) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٧٠٩٢) من حديث محجن بن الأدرع مرفوعاً. وقال الألباني: حديث صحيح. انظر: صحيح الجامع الصغير برقم (١٧٦٩).

وقاربوا وأبشروا"[٨٣] فقوله: "إن الدين يسرٌ" ضرب من المبالغة في البيان؛ فدين الإسلام يسيرٌ بالنسبة للأديان التي سبقته؛ ففيها من الآصار والأغلال والمشقة والعنت ما ليس له نظير في الإسلام، وبين في هذا الحديث بأن كل من أراد مغالبة الدين بالتعمق في الأعمال الدينية وترك الرفق والتيسير؛ فإنه يَعجز وينقطع فيُغلب.

ولذا قال ﷺ في الحديث الآخر: "عليكم هدياً قاصداً فإنه من يشادَّ هذا الدين يغلبه"[٨٤] قال أبو جعفر الطحاوي (ت٣٢١هـ): "فكان الهدي القاصد في هذا هو في الأشياء المراد بها التقرب إلى الله عز وجل، فأمر النبي ﷺ فيها بالقَصد ليدوم ذلك من أهله"[٨٥]

وقال ﷺ: "إنكم لن تنالوا هذا الأمر بالمغالبة، وخير دينكم اليسرة"[٨٦] قال الحافظ ابن حجر: "قال ابن المنيّر: في هذا الحديث علم من أعلام النبوة؛ فقد رأينا ورأى الناس قبلنا أن كل متنطِّع في الدين ينقطع، وليس المراد منع طلب الأكمل في العبادة؛ فإنه من الأمور المحمودة؛ بل منع الإفراط المؤدي إلى الملال؛ أو المبالغة في التطوع المفضي إلى ترك الأفضل، أو إخراج الفرض عن وقته؛ كمن بات يصلي الليل كله ويغالب النوم إلى أن غلبته عيناه في آخر الليل فنام عن صلاة الصبح في الجماعة! أو إلى أن خرج الوقت المختار، أو إلى أن طلعت الشمس فخرج وقت الفريضة!."[٨٧]

وأخبر ﷺ في حديث آخر بأن المسلم لن يطيق أن يستقيم في كل شيء

([٨٣]) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٩) من حديث أبي هريرة.

([٨٤]) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده برقم (٨٤٧) وأحمد في مسنده برقم (١٩٨٠١) والبيهقي في السنن الكبرى برقم (٤٧٤٢) من حديث بريدة، وقال الحافظ في الفتح (٩٣/١): إسناده حسن.

([٨٥]) شرح مشكل الآثار (٢٦٣/٣).

([٨٦]) أخرجه أحمد في مسنده برقم (١٨٩٩٢) عن محجن بن الأدرع، مرفوعاً. وحسنه الألباني كما في صحيح الجامع الصغير برقم (٢٣١١).

([٨٧]) فتح الباري، لابن حجر (٩٣/١).

أُمر به شرعاً؛ قال ﷺ: "استقيموا؛ ولن تحصوا"[٨٨] ولكن كما قال في الحديث المتقدم:"سددوا وقاربوا""فالمطلوب من العبد الاستقامة وهي السداد؛ فإن لم يقدر عليها فالمقاربة؛ فإن نزل عنها؛ فالتفريط والإضاعة!"[٨٩].

وسُئل ﷺ: أي الأديان أحب إلى الله عز وجل؟ قال: "الحنيفية السمحة"[٩٠] أي: أن الشرائع الماضية قبل أن تبدل وتنسخ أحبها إلى الله تعالى ما كان منها سمحاً؛ يعني: سهلاً ميسوراً؛ يدل على ذلك قوله ﷺ في الحديث الآخر: "خير دينكم أيسره"[٩١] ويقول: "بُعثت بالحنيفية السمحة"[٩٢] وفي لفظ: "إني أرسلتُ بحنيفية سمحة"[٩٣] "فجمع بين كونها حنيفيةً، وكونها سمحةً؛ فهي حنيفية في التوحيد، سمحة في العمل، وضد الأمرين: الشرك، وتحريم الحلال"[٩٤].

فهذه الأحاديث وما في معناها تدل على أن الشارع ينتدب للأخذ بالرخصة الشرعية، وأن الأخذ بالعزيمة في موضع الرخصة تنطع وتكلف؛ وأن على العامل أن لا يجهد نفسه بحيث يعجز وينقطع؛ بل يعمل بتلطف وتدريج ورفق ليدوم عمله ولا ينقطع. وفي الحديث: "إن هذا الدين متين؛ فأوغلوا فيه برفق ولا تبغضوا إلى أنفسكم عبادة الله، فإن المنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً

---

(٨٨) أخرجه الطيالسي في مسنده برقم (١٠٨٩) وابن ماجة في سننه برقم (٢٧٧) والحاكم في المستدرك برقم (٤٤٧) عن ثوبان، مرفوعاً.

(٨٩) مدارج السالكين (٥١٤/١).

(٩٠) أخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم (٢٨٣) وأحمد في مسنده برقم (٢١٠٨) وقال الحافظ في الفتح (٧٨/١): "إسناده حسن".

(٩١) أخرجه الطيالسي في مسنده (١٣٩٣) وأحمد في مسنده برقم (١٥٩٧٨) قال الحافظ في الفتح (٩٣/١): إسناده صحيح.

(٩٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢٢٣٤٥) الطبراني في المعجم الكبير (٧٦١٧) عن أبي أمامة مرفوعاً.

(٩٣) أخرجه أحمد في مسنده برقم (٢٤٨٩٩) عن عائشة، بسند حسن.

(٩٤) إغاثة اللهفان، لابن القيم (٣٠٢/١)

أبقى"(٩٥).

السابع: أن الإسلام أمر بإعطاء كلِّ ذي حق حقَّه.

وفي الانقطاع للعبادة تضييع للحقوق الواجبة، حيث أمر الإسلام بإعطاء كل ذي حقٍ حقه؛ فحتى نفس الإنسان لها حق على صاحبها بأن يريحها وينفِّس عنها بين حين وآخر، وأن لا يحملها من المشاق والأعمال ما لا تطيق؛ وكذا للزوجة ولغيرها من الأهل حق، وللأضياف حق، وللجيران حق...وهكذا، فيجب إعطاء كل ذي حقٍ حقه.

وثمة حديث عظيم يبين هذا الملحظ المهم بشكل جليٍّ لا بيان بعده؛ فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قال:قال لي رسول الله ﷺ: "يا عبد الله! ألم أُخْبر أنك تصوم النهار، وتقوم الليل؟". فقلت: بلى يا رسول الله. قال:"فلا تفعل؛ صم وأفطر، وقم ونَم، فإن لجسدك عليك حقاً، وإن لعينك عليك حقاً، وإن لزوجك عليك حقاً، وإن لزورك عليك حقاً، وإن بحسبك أن تصوم كل شهر ثلاثة أيام، فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها، فإن ذلك صيام الدهر كله" قال عبدالله: "فشدَّدت فشدِّد عليّ. قلت: يا رسول الله! إني أجد قوة. قال:"فصم صيام نبي الله داود ولا تزد عليه" قلت: وما كان صيام نبي الله داود؟ قال:"نصف الدهر" فكان عبد الله يقول بعد ما كبر: يا ليتني قبلت رخصة النبيﷺ(٩٦)

ودخلت امرأة عثمان بن مظعون على نساء النبي ﷺ فرأينها سيئة

---

(٩٥) أخرجه أحمد في مسنده (١٣٠٧٤) دون قوله: ولا تبغضوا ...الخ. وحسنه الألباني، كما في صحيح الجامع الصغير برقم (٢٢٤٦) وأخرجه بتمامه البيهقي في سننه رقم (٤٧٤٤) من حديث عبدالله بن عمرو. وأخرجه البزار في مسنده رقم (٧٤) ، والحاكم في معرفة علوم الحديث رقم (٩٥) وقال: غريب الإسناد والمتن! والبيهقي في سننه رقم (٤٧٤٣) من حديث جابر مرفوعاً؛ وضعفه الألباني كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة برقم (٢٤٨٠).

(٩٦) متفق عليه؛ فأخرجه البخاري برقم (١٩٧٥) و مسلم برقم (١١٥٩) واللفظ للبخاري.

الهيئة! فقلن: ما لك؟ ما في قريش رجل أغنى من بعلك! قالت: ما لنا منه شيء! أما نهاره فصائم، وأما ليله فقائم! قال:فدخل النبيﷺفذكرنَ ذلك له، فلقيه النبي ﷺفقال: "يا عثمان! أما لك فيَّ أسوة؟" قال: وما ذاك يا رسول الله، فداك أبي وأمي؟ قال: "أما أنت فتقوم الليل وتصوم النهار، وإن لأهلك عليك حقاً، وإن لجسدك عليك حقاً، صلِّ ونَمْ، وصم وأفطر." وفي لفظ لأبي داود أن النبي ﷺ قال: "يا عثمان! أرغبت عن سنتي؟! فإني أنام وأصلي، وأصوم وأفطر، وأنكح النساء؛ فاتق الله يا عثمان! فإن لأهلك عليك حقاً، وإن لضيفك عليك حقاً، وإن لنفسك عليك حقاً، فصم وأفطر، وصل ونم."[97]

وزار سلمانُ الفارسي أبا الدرداء رضي الله عنهما فرأى أمَّ الدرداء متبذِّلةً! فقال لها: ما شأنك؟ قالت: أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا! فجاء أبو الدرداء؛ فصنع له طعاماً. فقال له سلمان: كلْ! قال أبو الدرداء: إني صائمٌ. قال: ما أنا بآكل حتى تأكل. قال: فأكل. فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم، قال: نمْ. فنام، ثم ذهب يقوم. فقال: نم. فلما كان من آخر الليل؛ قال سلمان: قم الآن. فصلَّيا فقال له سلمان: إن لربك عليك حقاً، ولنفسك عليك حقاً، ولأهلك عليك حقاً، فأعط كل ذي حق حقه. فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له؛ فقال النبي ﷺ: "صدق سلمان"[98].

الثامن: أن الإسلام أمر بالإحسان إلى الناس وبذلِ المعروف.

والانقطاع للعبادة والرهبنة توجب التقصير في ذلك، بل تفضي إلى ترك هذه الأمور بالكلية، مع أن بعضها من أوجب الواجبات التي حث عليها دين الإسلام؛ وليس هذا موضع بسطها، فقد تعددت الأدلة من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ في الحث على بر الوالدين، وبيان فضل برهما، والقيام

---

(٩٧) سبق تخريجه في هامش (٣٠) وأوله: "يا عثمان! إن الرهبانية لم تكتب علينا". وهو حديث صحيح.
(٩٨) أخرجه البخاري برقم (١٩٦٨).

برعايتهما،وقضاء حوائجهما، والأمر بلزومهما خاصة عند الكبر... كما أمر الإسلام بصلة الأرحام ونهى عن القطيعة، ورتب على القطيعة الوعيد الشديد، وحث الإسلام على السعي على الأرامل والأيتام، وجعل الإنسانَ مسؤولاً عما استرعاه الله من الأولاد، وأمر بالسعي في طلب حاجاتهم من المأكل والمشرب والملبس وغيرها، كما أمر بتربيتهم ورعايتهم...

إلى غير ذلك من الواجبات الشرعية التي جاء بها هذا الدين العظيم؛ فأين لمن انقطع للعبادة أن يقوم بهذه الواجبات والحقوق؟.

التاسع: أن الانقطاع للعبادة ينافي شريعة الجهاد في سبيل الله.

فالجهاد في سبيل الله من أعظم شعائر الإسلام، وقد تضافرت الأدلة من الكتاب والسنة على شرعيته وفضله، والحث عليه، وأن من أزهق نفسه في سبيل الله فهو مشهود له بالجنة.

وقد تقدم في الحديث قول النبي ﷺ: "عليك بالجهاد فإنه رهبانية الإسلام" وقوله: "لكل أمة رهبانية؛ ورهبانية أمتي الجهاد في سبيل الله" وقوله: "إن لكل أمة رهبانية؛ ورهبانية أمتي الرباط في نحور العدو" فإذا كانت الأمم السابقة تتباهى برهبانها وما ابتدعته من رهبانية؛ فهذه الأمة رهبانيتها الجهاد في سبيل الله؛ لما فيه من بذل النفس وإزهاقها في سبيل الله فهذه الرهبانية الحقة.

العاشر: أن سائر أعمال المسلم التي تعينه على طاعة الله هي من العبادة.

فكل ما يفعله المسلم من الأعمال التي تقويه على طاعة الله فهي من العبادة التي يثاب عليها؛ فالطعام والشراب، والسعي في طلب الرزق، والإحسان إلى الناس بكافة صوره؛ وإغاثة الملهوف، ونحوها كل ذلك من العبادة، فليست العبادة في الإسلام مقتصرة على حركات أو طقوس أو تأملات

تفعل في مكان مخصوص؛ كما يفعل الرهبان في أديرتهم وأماكن عبادتهم.

بل المسلم دائم الصلة بربه؛ يذكر الله تعالى في قيامه وقعوده وفي فراشه، وفي سائر أعماله، ويبر بوالديه، ويصل رحمه، ويحسن إلى جاره، ويلقي السلام على من لقيه، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ويعين المحتاجين، ويعلّم العلم، ويسعى إلى المساجد لحضور الجماعة، ويشيع الجنازة ويعود المريض...وغير ذلك من أعمال البر التي لا حصر لها؛ فكل ذلك من العبادة.

وقد تضافرت الأدلة من الكتاب والسنة على بيان تلك الأعمال والحث عليها، وترتيب الأجر والثواب لفاعلها، بما يدل على أن دين الإسلام أوسع الأديان نظراً إلى أنواع الطاعات، وأكثرها شمولاً لأصناف القربات، ولذا جعل القعود في المساجد محدوداً بوقت مخصوص، وشرع الاعتكاف أياماً معدودةً؛ حتى يتسنى للنفس أن تخلو بربها وتعيد نشاطها للخوض في معترك الحياة، لكن الإسلام يأبى أن ينقطع الإنسان تماماً عن الناس فيعيش في المسجد متعبداً متنسكاً، ولم يكن ذلك من هدي نبي الإسلام ﷺ.

وقد أنكر جماعة من العلماء ما يسلكه بعض المتصوفة من التجويع، والانطواء في الزوايا، وترك المباحات؛ وإرغام النفس على ما لا يلائم طبيعتها التي خلقها الله عليها؛ من ذلك ما نبه إليه الحافظ ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) بقوله: "فمن كفَّها ـ يعني النفس ـ عن التصرف على مقتضى ما قد وُضع في طبعها مما يصلحها فقد آذاها، إلا أن يكفَّها عن الشبع والشَّره وما يخاف عاقبته؛ فإن ذلك يفسدها.

فأما الكف المطلق فخطأ، فافهم هذا ولا تلتفت إلى قول الحارث المحاسبي وأبي طالب المكي فيما ذكرا من تقليل المطعم ومجاهدة النفس بترك مباحاتها فان اتباع الشارع وصحابته أولى، وكان ابن عقيل يقول: ما

أعجب أموركم في التَّدين إما أهواء متبعة، أو رهبانية مبتدعة، بين تجرير أذيال المرح والصِّبا واللعب، وبين إهمال الحقوق، واطراح العيال، واللحوق بزوايا المساجد، فهلا عبادةٌ على عقل وشرع."[99]

فالحاصل أن الانقطاع التام للعبادة ـ الذي هو من أسس وركائز الرهبانية ـ أمر مرفوض في الإسلام، لم يأمر به الله ولا رسوله.

المطلب الثاني: **نقض الأساس الثاني للرهبانية**: **ترك النكاح**.

قال الله تعالى:﴿③♦◑✵♗❐⑨☙☞❒ ♦✖⇦♉♎⅄✎☞✂ ☎✂❐⇖☪♦✍✂♦↗ ✎☞♦✍ ♉❤◑♦⌛✂♒⓿⬧⬤ ☎✂❐⇖✍▩♒❷❐♦↑✍ ◆◆❐ ⬀☠↗▤⬧♌ ✦✎☞✂ ❐⬊⬕◯❐📖 ◆◆ ⅄✎☞✂ ·♍♋☽ ▤ ☎✂▦❐←⑨♦✌⬀➔⬧✍ ⑥↗♦♉◪❹ ✂☞♒♌☺←➔⬀☜♦⑨♉⇦✖♦﴾[المائدة:٨٧] قال جماعة من السلف كابن عباس ومجاهد وقتادة والنخعي:﴿◆◆❐◆ ☎✂▦❐←⑨♦✌⬀➔⬧✍﴾ أي: لا تجبُّوا أنفسكم. وقال عكرمة: لا تسيروا بغير سيرة المسلمين؛ من ترك النساء ودوام الصيام والقيام[100].

فجعلوا ترك النكاح من الاعتداء، والله لا يحب المعتدين. فترك النكاح لغير عذر شرعي أو سبب قدري، ليس من شريعة الإسلام؛ بل هو اعتداء على النفس، وهو اعتداء على الشرع إن نسبه إليه.

وترك النكاح هو التبتل ـ كما تقدم ـ وقد نفى النبي ﷺ أن يكون ترك النكاح من الإسلام في قوله ﷺ: "لا صرورة في الإسلام"[101] ومعنى الصرورة

([99]) تلبيس إبليس (ص١٤٧)

([100]) انظر: تفسير ابن جرير (٦٠٧/٨-٦١٤) و: زاد المسير، لابن الجوزي (٤١٢/٢)

([101]) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٥٧٤) وأحمد في المسند برقم (٢٨٤٥) والطبراني في الكبير برقم (١١٤٣٠) والحاكم في المستدرك برقم (٢٦٧٣) وصححه، ووافقه الذهبي، وقال الشيخ شعيب في تحقيقه لمسند أحمد: أخطأ الذهبي في تصحيحه، فالحديث ضعيف، وأخرجه: البيهقي في السنن الكبرى برقم (٩٧٦٨) كلهم عن ابن

في هذا الحديث: ترك النكاح تبتلاً. يقول: ليس لأحد أن يقول: لا أتزوج! وقد تقدم في الفصل الأول الكلام على معناها في اللغة والاصطلاح الشرعي، كما تقدم هناك قول أبي عبيد: الصرورة: التبتل. وقال أبو سليمان الخطابي (ت٣٨٨هـ): "الصرورة: هو الرجل الذي قد انقطع عن النكاح، وتبتل على مذهب رهبانية النصارى."[١٠٢] فالنبي ﷺ نفى أن يكون في الإسلام صرورة؛ لأنها لا تتوافق مع ما جاء به من مشروعية النكاح والحث عليه، كما أن فيها مشقة على النفس، ومصادمة لما تفرضه فطرة الإنسان السوية التي خلقه الله عليها.

وقد كان الصحابة ﷺ أبر الناس قلوباً، وأكثرهم تعلقاً بما ادخره الله للمؤمنين من ثواب في الآخرة، وكانت نفوسهم تتوق للانسلاخ من الملاذ المشغلة للنفس الطموحة؛ فظنوا أن النبي ﷺ قد يأذن لهم بالتبتل، لِما يجدون من العنت في ترك هذه الشهوة الجبليَّة؛ ولو بالاختصاء! لكنه ردَّهم عن ذلك، ومنعهم منه، ونهى عنه نهياً شديداً.

وأصرح الأحاديث في النهي عن التبتل . بمعنى ترك النكاح . وأصحها سنداً؛ ما حدَّث به سعد بن أبي وقاص أن النبيﷺ ردَّ على عثمان بن مظعون التبتل، قال سعدٌ: "ولو أذن له لاختصينا"[١٠٣] يعني: رد عليه استشارته في الإعراض عن النساء. فلم يأذن له فيه؛ بل منعه ونهاه، بدليل قول سعد: ولو أذن له لاختصينا. من الخِصَاء؛ وهو: قطع الخصيتين اللتين بهما قوام النسل، أو تعطيلهما عن عملهما، وهو حرام في دين الإسلام، قال

عباس مرفوعاً. وضعفه الشيخ الألباني كما في ضعيف الجامع الصغير برقم (١٤١٨٥) وذكر أن علته في: عمر بن عطاء، وهو: ابن وزار وهو ضعيف اتفاقاً. قلت: جاء مصرحاً به في رواية الطبراني أنه ابن أبي الخوار وهو ثقة، فالحديث صحيح، والله أعلم.

(١٠٢) معالم السنن (١٤٥/٢).

(١٠٣) متفق عليه؛ فأخرجه البخاري برقم (٥٠٧٣) واللفظ له، ومسلم برقم (١٤٠٢).

ابن بطال (ت٤٤٩هـ): "وفيه: أن خصاء بني آدم حرام، وذلك أن التبتل إذا كان منهيًا عنه ولا جناية فيه على النفس غير منعها المباح لها؛ فمنعها ما فيه جناية عليها بإيلامها وتعذيبها بقطع بعض الأعضاء أحرى أن يكون منهيًا عنه، فثبت بهذا أن قطع شيء من أعضاء الإنسان من غير ضرورة تدعوه إلى ذلك حرام عليه."[١٠٤]

وقال عبدالله بن مسعودﷺكنا نغزو مع رسول الله ﷺوليس لنا شيء! فقلنا ألا نستخصي؟ فنهانا عن ذلك... ثم قرأ علينا:﴿[illegible]﴾[١٠٥] وعن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب: أن رسول الله ﷺ نهى عن التبتل.وقرأ قتادة:﴿[illegible]﴾[الرعد: ٣٨][١٠٦] وروت عائشة نحوه مرفوعاً، وسألها بعضهم عن التبتل: ما ترين فيه؟ قالت: فلا تفعل، أما سمعت الله عز و جل يقول:﴿[illegible]

([١٠٤]) شرح صحيح البخاري (١٦٨/٧).

([١٠٥]) أخرجه البخاري برقم (٤٦٨٦).

([١٠٦]) أخرجه الترمذي في سننه برقم (١١٠٨) و: النسائي في سننه برقم (٣٢١٣) و: ابن ماجة في سننه برقم (١٨٤٨) وأحمد في مسنده برقم (٢٠١٩٢). وقال المحقق الشيخ شعيب: حديث صحيح.

🕮❒♑♒❒◆⏲♊☯⌂ ❒◆➊➔❻♒✍③✱❒☪﴾ فلا تبتل.(١٠٧)

وعن أنس ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ يأمر بالباءة، وينهى عن التبتل نهياً شديداً، ويقول: "تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثر الأنبياء يوم القيامة"(١٠٨). وكان النبيﷺ يأمر بالتزوج، ويرغِّب فيه ويقول: "تزوجوا فإني مكاثر بكم الأمم، ولا تكونوا كرهبانية النصارى".(١٠٩)

وقد جعل النبي ﷺ ترك النكاح تبتلاً خروجاً عن سنته، ومخالفةً لهديه، فقد جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ فسألوا عن عبادته، فلما أُخبروا؛ كأنهم تقالُّوها! فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ قد غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبداً، وقال آخر أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً! فجاء رسول الله ﷺ فقال: "أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله، وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء؛ فمن رغب عن سنتي فليس مني"(١١٠) وتقدم إنكاره على ابن مظعون ﷺ من اعتزاله لزوجه، تنسكاً؛ حتى قال له: "يا عثمان أرغبةً عن سنتي؟" قال: لا والله يا رسول الله؛ لكني سنتك أطلب. وفي لفظ أن النبي ﷺ قال له:"يا عثمان! أما لك فيَّ أسوة؟".

ولم أُرد هنا أن أبين حكم النكاح في الإسلام؛ فتلك مسألة فقهية تكلم عليها أهل العلم في كتب الفقه، إنما أردت أن أبين حكم ترك الإنسان للنكاح

---

(١٠٧) أخرجه النسائي في الكبرى (٥٣٠٦) وأحمد في المسند (٢٤٧٠٢) وصححه المحقق الشيخ شعيب.
(١٠٨) أخرجه أحمد في مسنده (١٢٦٣٤) وقال المحقق الشيخ شعيب: صحيح لغيره ، وهذا إسناد قوي.
(١٠٩) أخرجه البيهقي في الكبرى (١٣٤٥٧) وصححه الألباني؛ كما في السلسلة الصحيحة (١٧٨٢).
(١١٠) متفق عليه، وقد تقدم تخريجه في هامش (٤١).

لأجل أن يتفرغ للعبادة؛ كما يفعل الرهبان! أما من ترك النكاح لغير هذا الغرض فتلك حالة أخرى.مع أن الإسلام رتب على النكاح الأجر والثواب؛ ومنه قوله ﷺ: "وفى بضع أحدكم صدقة". قالوا يا رسول الله! أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال:"أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر."(١١١)

وإذا صحت النية فالنكاح داخل في أنواع العبادات التي يمارسها المسلم في سائر أيام حياته، فالمقصود أن الإسلام يرفض العزوبة تقرباً، ويحث على النكاح، ويرغِّب فيه، وهو سنة سيد المرسلين، وأعبد العابدين، وإمام المتقين ﷺ، فليست العزوبة مما يحبه الله ورسوله، ولا هو من دين الأنبياء.

ولا يُلتفت إلى ما سنَّه بعض المتصوفة من المسلمين مِن ترك النكاح، بله نهي المريد عنه! فإن ذلك من أشنع بدعهم السلوكية، ونصوص الكتاب والسنة متوافرة في الرد على هذا السلوك، قال الحافظ ابن الجوزي: "وقد لبَّس إبليسُ على كثير من الصوفية؛ فمنعهم من النكاح! فقدماؤهم تركوا ذلك تشاغلاً بالتعبد، ورأوا النكاح شاغلاً عن طاعة الله عز وجل؛ وهؤلاء - إن كانت بهم حاجةٌ إلى النكاح، أو بهم نوع تشوق إليه - فقد خاطروا بأبدانهم وأديانهم، وان لم يكن بهم حاجةٌ إليه؛ فاتتهم الفضيلة."(١١٢) ثم روى بسنده عن الإمام أحمد أنه قال:"ليست العزوبة من أمر الإسلام في شيء، النبي ﷺ تزوج أربع عشرة امرأة ومات عن تسعٍ" ثم قال:"لو كان بشر بن الحارث تزوج كان قد تم أمره كله، لو ترك الناسُ النكاحَ؛ لم يغزوا ولم يحجوا ولم يكن كذا ولم يكن كذا، وقد كان النبي ﷺ يصبح وما عندهم شيءٌ؛ وكان يختار النكاح ويحث عليه، وينهى عن التبتل، فمن رغب عن فعل النبي ﷺ فهو على غير

(١١١) أخرجه مسلم (٢٣٧٦) عن أبي ذر.
(١١٢) تلبيس إبليس (ص٢٨٦)

الحق..."[113]

معنى (التبتل) في القرآن الكريم.

وأما أمر الله تعالى لنبيه بالتبتل في قوله سبحانه:﴿❒◆✍⬧▭◆✌✵✍⬀ ◑♐⬙⓿⬧⬂⬁⬂❍♉ ✍⬧▭⬀☞♉⓿⬂☒✥﴾[المزمل:٨] فمعناه . كما قال ابن عباس وجماعة من السلف .: "أخلصْ له العبادة"[114] ولفظ التبتل يدل على القطع؛ فكأنه أمر بأن ينقطع في عباداته وحوائجه إلى الله وحده لا شريك له، وليس المراد أن يترك مصالحه وأعماله الدنيوية فيلزم مَعْبَده، ويحرم نفسه مما جُبلت عليه من الرغبة في نكاح ونحوه؛ فلم يكن ذلك من هدي النبي ﷺولم يأمر به؛ بل نهى عن التبتل بهذا المعنى، وشدد في التحذير منه. ومن قال من السلف أن معناه: تفرَّغْ لعبادته. فقد قال الحافظ ابن كثير: "تفرغ لعبادته إذا فرغت من أشغالك، وما تحتاج إليه من أمور دنياك، كما قال:﴿⌑⬧☒❍➊⬧✄ ⌑⬧❷◆➘⬁✳❁ ⌑⬧✍✍✡⏲❁⬛⬄﴾[الشرح:٧] أي: إذا فرغت من مهامك فانصب في طاعته وعبَادَته، لتكون فارغ البال."[115]

وما أحسن ما قاله الطاهر بن عاشور (ت١٣٩٣هـ) في تفسير هذه الآية! قال: "والمراد بالانقطاع المأمور به؛ انقطاع خاص؛ وهو: الانقطاع عن الأعمال التي تمنعه من قيام الليل ومهام النهار في نشر الدعوة ومحاجَّة المشركين؛ ولذلك قيل:﴿❒◆✍⬧▭◆✌✵✍⬀ ◑♐⬙⓿⬧⬂⬁⬂❍♉﴾ أي: إلى الله. فكل عمل يقوم به النبي ﷺ من أعمال الحياة فهو لدين الله؛ فإن طعامه، وشرابه، ونومه، وشؤونه؛ للاستعانة على نشر دين الله، وكذلك

(113) المصدر السابق.
(114) انظر تفسير الطبري (٢٣/ ٣٧٧) وتفسير البغوي (٢٣/ ٣٧٧) وتفسير القرطبي (٢٣/ ٣٧٧) وغيرها.
(115) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (٨/ ٢٥٥).

منعِّشات الروح البريئة من الإثم مثل: الطيب، وتزوج النساء، والأنس إلى أهله وأبنائه وذويه، وقد قال:"حُبب إلي من دنياكم النساء والطيب"[116]

وليس هو التبتل المفضي إلى الرهبانية وهو: الإعراض عن النساء، وعن تدبير أمور الحياة؛ لأن ذلك لا يلاقي صفة الرسالة...ومن أكبر التبتل إلى الله: الانقطاع عن الإشراك، وهو معنى الحنيفية، ولذلك عقَّب قوله:﴿❒◆⌨✍♦▭◆✌✸✍⬀ ☽♑◉♒♦❶⬂❍♉﴾ بقوله:﴿❻▪❻♷❹ ✍♦▭⬀☞♉⓿☒⌖﴾ ... [المزمل:٩] وخلاصة المعنى: أن النبي ﷺ مأمور أن لا تخلو أوقاته عن إقبالٍ على عبادة الله، ومراقبته، والانقطاع للدعوة لدين الحق، وإذْ قد كان النبي ﷺ من قبل غيرَ غافلٍ عن هذا الانقطاع بإرشادٍ من الله . كما ألهمه التحنثَ في غار حراء، ثم بما أفاضه عليه من الوحي والرسالة . فالأمر في قوله:﴿❒◆✂✍❶⬂✍➚❷⌧ ✂✍♋⬄☠⌘ ❻◆✍■♑⌨⬓ ❒◆✍♦▭◆✌✸✍⬀ ☽♑◉♒♦❶⬂❍♉﴾ مرادٌ به الدوام على ذلك، فإنه قد كان يذكر الله فيما قبل."[117]

([116]) أخرجه أحمد في مسنده برقم (١٢٣١٥) وأبو يعلى في مسنده (٣٥٣٠) والنسائي في سننه برقم (٣٩٣٩) وصححه الألباني. انظر: صحيح الجامع الصغير رقم (٥٤٣٥)

([117]) التحرير والتنوير (٦/ ٤٤١).

المطلب الثالث: نقض الأساس الثالث للرهبانية: الانفراد والعزلة.

من دعائم الرهبانية وأسسها: الانفراد والعزلة عن الناس؛ إما في مَعْبدٍ خاص، أو في مكان لا يصل إليه أحد؛ في كهف أو غار أو نحوهما، أو في السياحة في البراري والقفار فراراً من أن يلقى أحداً أو يجالس إنساناً...!!

والأصل أن العزلة غير مشروعة في الإسلام إلا بسبب صحيح قائم؛ كأن يخاف الإنسان أن يفتن في دينه، كالمسلم الذي يعيش في بلاد تحارب شعائر الدين الظاهرة، أو الذي أحاطت به الشبهات والشهوات من كل جانب لا يستطيع الخلاص منها إلا بالعزلة، أو لوقوع مقتلة بين المسلمين لا يُعرف وجهُ الحق فيها، ففي هذه الحالات وما شابهها تشرع العزلة، وتتنزل الأحاديث الواردة في الحث على العزلة على هذه الحالات، فأما العزلة بلا سببٍ فليست من شعائر هذا الدين، ولا من هدي سيد المرسلين.

وأما ما نقل عن بعض خيار السلف أنهم يؤثرون الوحدة والعزلة عن الناس، ليشتغلوا بما ينفعهم من العلم والتعبد؛ إلا أن عزلتهم تلك ـ كما يقول الحافظ ابن الجوزي ـ لم تقطعهم عن جمعة ولا جماعة، ولا عيادة مريض، ولا شهود جنازة، ولا قيامٍ بحقٍ، وإنما هي عزلة عن الشر وأهله، ومخالطة البطالين[١١٨]

والسياحة بمعنى العزلة نفاها نبيُّ الإسلام ﷺ بقوله: "لا سياحة في الإسلام"[١١٩] وأصل السياحة: مطلق الذهاب في الأرض؛ لكن السياحة المنفية في هذا الحديث: السياحة بقصد الانفراد للتعبد؛ فنفى النبي ﷺ أن يكون ذلك من الإسلام. قال ابن الأثير: "أراد مفارقة الأمصار وسكنى البراري، وترك شهود الجمعة والجماعات، وقيل أراد الذين يسيحون في الأرض بالشر

---

(١١٨) تلبيس إبليس (ص٢٨٠)
(١١٩) تقدم تخريجه في المبحث الثاني من هذا الفصل.

والنميمة والإفساد بين الناس"[١٢٠] والقول الأول أصح؛ فهو الملائم لما قبله في الحديث؛ ففيه: "لا خزام ولا زمام ولا رهبانية ولا سياحة في الإسلام".

وقال رجلٌ للنبي ﷺ : ائذن لي في السياحة. فقال النبي ﷺ: "إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله عز وجل"[١٢١] فبين أن السياحة في الإسلام هي الخروج من الأوطان لنشر الحق والهدى، وإيصاله للناس، وصد المعتدين، أما سياحة الرهبان فليست من الإسلام. وقد سُئل الإمام أحمد عن الرجل يسيح يتعبد أحب إليك؟ أو المقيم في الأمصار؟ قال: ما السياحة من الإسلام في شيء، ولا من فعل النبيين ولا الصالحين."[١٢٢]

هذا وقد وقع في تاريخ المسلمين من عصر الصحابة ﷺ فمن بعدهم من بعض النساك المتعبدين من فعل هذا النوع من السياحة في الأرض؛ فانقطع للعبادة في نواحٍ بعيدة عن الناس؛ قال الحافظ ابن رجب (ت٧٩٥هـ): "والسياحة على هذا الوجه قد فعلها طوائف ممن يُنسب إلى عبادةٍ واجتهادٍ بغير علم! ومنهم من رجع لما عرف ذلك، وقد كان في زمن ابن مسعود ﷺ من المتعبدين خرجوا إلى ظاهر الكوفة وبنوا مسجداً يتعبدون فيه، منهم: عمرو بن عتبة، ومفضل العجلي، فخرج إليهم ابن مسعود وردهم إلى الكوفة، وهدم مسجدهم، وقال: إما أن تكونوا أهدى من أصحاب محمد! أو تكونوا متمسكين بذنب الضلالة. وإسناد هذا صحيح عن الشعبي أنه حكى ذلك." ثم ذكر آثاراً نحوها.[١٢٣]

---

(١٢٠) النهاية في غريب الحديث (١٠٥٢/٢).
(١٢١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٢٤٨٨) والبيهقي في السنن الكبرى برقم (١٨٥٠٦) والطبراني في الكبير برقم (٧٦٦١) والحاكم في المستدرك برقم (٢٣٩٨)وصححه، وأقره الذهبي، وجود إسناده العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٤٢/٣).
(١٢٢) أورده ابن رجب في فتح الباري (١٠٢/١)
(١٢٣) انظر: فتح الباري (١١٠/١-١١١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وأما السياحة التي هي الخروج في البرية من غير مقصد معين؛ فليست من عمل هذه الأمة... مع أن جماعة من إخواننا قد ساحوا السياحة المنهي عنها! متأولين في ذلك، أو غير عالمين بالنهي عنه من الرهبانية المبتدعة، التي قال فيها النبي ﷺ: "لا رهبانية في الإسلام""(١٢٤)

وعجبت لصاحب (فيض القدير) إذْ قال في شرحه للحديث المتقدم: "إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله": "وهذا وقع جواباً لسائل شجاعٍ باسل استأذن في السياحة في زمن تعيَّن فيه الجهاد، أما السياحة لغير من ذُكر؛ في غير ما زير في الفلوات، والانسلاخ عن رُعونات النفس، وتجرع فرقة الوطن والأهل والغربة؛ لمن يصبر على ذلك محتسباً قاطعاً من قلبه العلائقَ الشاغلة، من غير تضييع من يعوله؛ ففضلها لا يُنكر؛ فتدبره."!! (١٢٥) فهذا رأي ضعيف؛ يخالف صريح الأحاديث الواردة في النهي عن الاعتزال والسياحة في البراري الخالية من الناس، ولو كان هذا أمراً مشروعاً في الإسلام لبيَّنه النبي ﷺ لأصحابه، وحثهم عليه، فقد كانوا أعظم الأمة رغبةً في الخير، وحرصاً على كل فضيلة. فكلام صاحب الفيض . عفا الله عنه . من بدع الصوفية التي خالفوا فيها هدي النبي ﷺ وأصحابه. وتأمل قول الحافظ ابن رجب المتقدم: "والسياحة على هذا الوجه قد فعلها طوائف ممن يُنسب إلى عبادة واجتهاد بغير علمٍ!" فلا يصدر ذلك إلا من العبَّاد الذين ينقصهم العلم بهدي النبي ﷺ وسنته. فأي فضل فيه؟.

قال الحافظ ابن الجوزي . في معرض رده على الصوفية فيما ابتدعوه .: "قد لبَّس إبليسُ على خلق كثير منهم فأخرجهم إلى السياحة! لا إلى مكان

---

(١٢٤) اقتضاء الصراط المستقيم (١/١٠٥).
(١٢٥) فيض القدير شرح الجامع الصغير، لعبدالرؤف المناوي (٢/ ٤٥٣).

معروفٍ، ولا إلى طلب علم، وأكثرهم يخرج على الوَحدة، ولا يستصحب زاداً، ويدعي بذلك الفعل التوكل! فكم تفوته من فضيلةٍ وفريضةٍ؟! وهو يرى أنه في ذلك على طاعةٍ، وأنه يقرب بذلك من الولاية! وهو من العصاة المخالفين لسنة رسول الله ﷺ."ثم ساق بعض ما يجرى للصوفية في أسفارهم وسياحاتهم من الأفعال المخالفة للشرع!. [١٢٦]

وهذا فيلسوف التصوف في زمانه أبوحامد الغزالي (ت ٥٠٥هـ) يبين السياحة المحمودة في نظر التصوف، وينعى ما وصل إليه حال أكثر المتصوفة في زمانه؛ فيقول: "فلا ينبغي أن يسافر المريد إلا في طلب علم، أو مشاهدة شيخ يقتدي به في سيرته، وتستفاد الرغبة في الخير من مشاهدته، فإن اشتغل بنفسه واستبصر وانفتح له طريق الفكر أو العمل فالسكون أولى به؛ إلا أن أكثر متصوفة هذه الأعصار لما خلت بواطنهم عن لطائف الأفكار ودقائق الأعمال ولم يحصل لهم أنس بالله تعالى وبذكره في الخلوة وكانوا بطالين غير محترفين ولا مشغولين قد ألفوا البطالة واستثقلوا العمل واستوعروا طريق الكسب واستلانوا جانب السؤال..." واسترسل في ذم سيرتهم؛ إلى أن قال: "فهؤلاء بغضاء الله! فإن الله تعالى يبغض الشاب الفارغ؛ ولم يحملهم على السياحة إلا الشبابُ والفراغُ؛ إلا من سافر لحج أو عمرة في غير رياء ولا سمعة، أو سافر لمشاهدة شيخ يُقتدي به في علمه وسيرته، وقد خلت البلاد منه الآن!..."[١٢٧].

الثاني: النهي عن السكن في البادية بقصد العزلة.

الأصل أن تركَ الحاضرة والسكن في البادية لقصد العزلة منهيٌ عنه؛ وهو المراد بقول النبي ﷺ: "من سكن البادية جفا"[١٢٨] لما فيه من الانفراد

([١٢٦]) تلبيس إبليس (ص٢٨٨).
([١٢٧]) إحياء علوم الدين (٢/٢٥٠).
([١٢٨]) أخرجه أحمد في مسنده برقم (٣٣٦٢) أبو داود في سننه برقم (٢٢٥٦) والترمذي

المؤذن بترك الجُمع،والجماعات،وعيادة المرضى، وتشييع الجنائز..ونحو ذلك مما لا يحصل إلا بالاجتماع والاختلاط بالناس. وفي حديث آخر ينهى النبيﷺ فيه عن الابتعاد من المدن والقرى ولو كان ذلك لمصلحةٍ؛ كرعي الغنم؛ كما في قوله: "ألا هل عسى أحدكم أن يتخذ الصبَّة من الغنم على رأس ميل أو ميلين؛ فيتعذر عليه الكلأ فيرتفع؛ ثم تجيء الجمعة فلا يشهدها، وتجيء الجمعة فلا يشهدها!حتى يطبع على قلبه."[(١٢٩)]

وقد كان النهي عن السُكنى في البادية وترك المدينة النبوية محرماً، لما في اجتماعهم في المدينة من تقوية شوكة المسلمين، وتكثير سوادهم، وإدخال الرعب في قلوب أعدائهم من أهل الكتاب وسائر المشركين، أما وقد انتشر الدين ودخل فيه الناس أفواجاً، وصارت بيضة الإسلام مصونةً؛ فقد زالت علة النهي، ولذا ترخص في السكن في البادية جماعة من الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ وخاصة بعد مقتل عثمان ﷺ.

وبقي أن يقال بأن التبدي والسياحة في البراري والانفراد عن الناس لأجل التعبد والتخلي والانعزال تقرباً إلى الله؛ ليس من دين الإسلام إلا في حال الفتن كما تقدم؛ وهذا ما يشير إليه قول عائشة رضي الله عنها لمن سألها عن الهجرة؟ قالت: "لا هجرة اليوم! كان المؤمنون يفرُّ أحدُهم بدينه إلى الله تعالى وإلى رسوله ﷺمخافة أن يُفتن عليه، فأما اليوم فقد أظهر الله الإسلام، واليوم يعبد ربه حيث شاء، ولكن جهاد ونية"[(١٣٠)].

ولعل هذا ما جعل بعض الصحابة ﷺممن اعتزل الفتنة في عهد أمير

في سننه برقم (٢٢٥٦) والنسائي في سننه برقم (٤٣٠٩) عن ابن عباس. وصححه الألباني كما في الجامع الصغير (١١٢٥/١).

(١٢٩) أخرجه ابن ماجه في سننه برقم(١١٢٧) والحاكم في المستدرك برقم (١٠٨٣) عن أبي هريرة، وحسنه الألباني كما في الجامع الصغير (٤٤٣/١).

(١٣٠) متفق عليه؛ فأخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٩٠٠) واللفظ له، ومسلم برقم(١٨٦٤) مختصراً.

المؤمنين عليٍ ﷺ ينفرد عن الناس؛ قال ابن رجب: "وقد ترخص كثير من الصحابة من المهاجرين وغيرهم في سكنى البادية، كسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد رضي الله عنهما؛ فإنهما لزما منزلهما بالعقيق فلم يكونا يأتيان المدينة، في جُمع ولا غيرها، حتى لحقا بالله عز وجل"(١٣١) هذا في حال الفتن وإلا فإن العزلة من غير فتنة ولا تضييق في الدين؛ منهي عنها.

الثالث: بيان الشارع بأن الانفراد والعزلة مظنة استحواذ الشيطان.

الانفراد التام والابتعاد الكامل عن الناس تعبداً لله، وابتغاء الخلوة به؛ ليس من دين الإسلام، بل هو سبب لاستحواذ الشيطان، وباب إلى وسوسته وإغوائه، وقد قال ﷺ: "عليكم بالجماعة، وإياكم والفرقة؛ فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد، من أراد بحبوحة الجنة فيلزم الجماعة"(١٣٢) وقال أبو الدرداءﷺ لمعدان بن أبي طلحة اليعمري . وكان من كبار التابعين .: أين تنزل؟ فقال معدانُ: بقرية دون حمص. فقال له: إن رسول اللهﷺقال: "ما من ثلاثة في قرية ولا بدوٍ، لا يؤذن ولا يقام فيهم الصلاة؛ إلا استحوذ عليهم الشيطان، فعليك بالجماعة؛ فإن الذئب يأكل القاصية"(١٣٣) وفي رواية: "فعليك بالمدائن؛ ويحك يا معدان!"(١٣٤)

وأخبر النبي ﷺ بأن الشيطان يستحوذ على المنفرد الذي ترك جماعة المسلمين ومساجدهم، وحذر من السكن في البوادي بقصد الوحدة؛ فقال:"إن الشيطان ذئبُ الإنسان كذئب الغنم، يأخذ الشاة القاصية والناحية؛ فإياكم

(١٣١) فتح الباري، لابن رجب (١٠٤/١)
(١٣٢) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٢١٦٥) والنسائي في الكبرى برقم (٩١٨١) عن عمر، وقال الألباني: صحيح. كما في صحيح الجامع الصغير (٤٣٢/١).
(١٣٣) أخرجه النسائي في سننه برقم (٨٤٧) وأبو داود في سننه برقم (٥٤٧) وأحمد في مسنده برقم (٢١٧٥٨) وحسنه الشيخ الألباني.
(١٣٤) أخرجه أحمد في مسنده برقم (٢٧٥١٣) وحسنه الشيخ شعيب.

والشعاب وعليكم بالجماعة والعامة والمساجد"[١٣٥] فنهى عن سكنى الشعاب – وهي البوادي – وأمر بسكنى الأماكن التي فيها عامة الناس ومساجدهم وجماعتهم. وثبت أنه نهى عن الوحدة قال:"لو يعلم الناس ما في الوحدة ما أعلم ما سار راكب بليل وحده"[١٣٦]! فهذه الأحاديث ونحوها تدل على أن الانفراد مظنة استحواذ الشيطان وقربه من الإنسان.

والشيطان قد يستحوذ حتى على من عنده رغبة في العبادة، ومعه شيء من العلم، لأن النفس إذا حَمَلها صاحبُها على الخلوة ومجانبة ما تشتهيه من المباحات ضعفت؛ فتسلط عليها الشيطان بحسب حالها، ولذا نبه علماء الإسلام إلى هذا المنزلق الخطير؛ ومن ذلك ما ذكره الحافظ ابن الجوزي أنه رأى رجلاً من الزهاد قد انعزل وترك مخالطة الناس منذ أربعين سنةً! فوصف حاله وحال أمثاله بقوله: إن "منهم من يجاهد نفسه في الصبر على هذه الأحوال فتفوته فضائل المخالطة لأهل العلم والعمل، وطلب الولد، ونفع الخلق، وانتفاع نفسه بمجالسة أهل الفهم، فيحدث له من نفسه حالة تشابه فيها الوحش فتؤثِرُ الانفراد لنفس الانفراد، وربما يبس الطبع، وساء الخلق...وربما أورثته الخلوة وسوسة، وربما ظن أنه من الأولياء واستغنى بما يعرفه، وربما خيَّل له الشيطانُ أشياء من الخيالات وهو يعدها كرامات... وربما ظن أن الذي هو فيه الغاية ولا يدري أنه إلى الكراهة أقرب...فكم فوتت العزلة علماً يصلح به أصل الدين، وكم أوقعت في بلية هلك بها الدين، وإنما عزلة العالم عن الشر فحسب."[١٣٧]

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن مما يأمر به مشايخُ الصوفية أتباعَهم ومريديهم: "الجوعَ، والسهرَ، والصمتَ؛ مع الخلوة بلا حدود شرعية؛ بل سهرٌ

---

(١٣٥) أخرجه أحمد في مسنده برقم (٢٢٠٨٢) وحسنه الشيخ شعيب.
(١٣٦) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٩٩٨) من حديث ابن عمر.
(١٣٧) صيد الخاطر (ص٩٨) باختصار.

مطلق، وجوعٌ مطلق، وصمت مطلق مع الخلوة، كما ذكر ذلك ابن عربي وغيره! قال: وهي تولّد لهم أحوالاً شيطانية."(١٣٨)

الرابع: أن العزلة نوعٌ من مفارقة الجماعة التي أمر الإسلام بلزومها.

إن العزلة والانفراد نوعٌ من الفرقة، وتركٌ للجماعة؛ وقد صحت الأحاديث الكثيرة عن النبيﷺ في الحث على لزوم جماعة المسلمين وإمامهم إن كان لهم جماعة وإمام، ولو كانت العزلة مشروعة مع وجود الجماعة؛ لأرشد إليها النبيﷺ.

وحديث حذيفة بن اليمان ﷺ في الفتنة ـ الحديث المشهور ـ يدل على أن العزلة لا تكون إلا في حال الفرقة بين المسلمين، والتناحر بينهم؛ فلا يهتدي المرءُ إلى وجه الحق فيها؛ سأل حذيفة النبيﷺ إن أدركته الفتنة ما يصنع؟ فقال: فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قالﷺ: "تلزم جماعةَ المسلمين وإمامَهم" قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: "فاعتزلْ تلك الفرق كلها؛ ولو أن تعَضَّ بأصل شجرة، حتى يدركك الموت وأنت على ذلك"(١٣٩)

على أن الاعتزال في هذا الحديث ونحوه ليس المراد به أن ينفرد الإنسان بنفسه في مكان مخصوص طول حياته لعبادة الله تعالى؛ وحيداً بلا أهل ولا ولد! بل غاية ما يدل عليه أن يعتزل المسلم الناس إذا كانوا في حالة فُرقة وتنازع؛ بحيث لا يعرف المحق منهم من المبطل، فقوله: "اعتزل تلك الفرق كلها" أي: فارقها وابتعد عنها. ولا يلزم من ذلك الوحدة والانفراد.

الخامس: أن العزلة في الكتاب والسنة لا يراد بها عزلة الرهبنة.

ما ورد في الكتاب والسنة من الأمر بالاعتزال لا يراد به اعتزال كاعتزال الرهبان؛ وإنما الاعتزال الشرعي نوعان:

---

(١٣٨) مجموع الفتاوى (١٠/٤٠٥).
(١٣٩) متفق عليه؛ فأخرجه البخاري برقم (٣٦٠٦) ومسلم برقم (١٨٤٧) عن حذيفة.

أحدهما: اعتزال واجب؛ وهو مجانبة الشرك وسائر المحرمات والابتعاد عنها؛ ومنه قوله تعالى:﴿☐♦▣■☺⭘☙ ✂☙↖⇧✋♦⑨◆▭◯●🡐☠⬀ ☐◆✌♦☙ ③♦🡒⬃⌨🡐⑨🡐☐♌⬀ ♊♋✌ ⑩🡐☐♌⬀ ✂☙✐★﴾[مريم:٤٩] وقوله عن أصحاب الكهف:﴿☐◆☽♒❶♋ ✂☙↖⇧✋♦⑨◆♐♑♒🡐☺🡐☐♎🡒☠⬀ ☐◆✌♦☙ ③♦🡒⬃⌛🡐⑨🡐☐♍♏ ☽♒⬩ ✂☙✐⅄ ☐⬧☐♁↖⑩⊞✂☎ ☽♒◻■❼ ✂☙♏♑♒♓▤♦♑⇧✂⮴﴾[الكهف:١٦]. ونحو هاتين الآيتين. ومنه قول النبي ﷺ: لحذيفة: "فاعتزل تلك الفرق كلها" حتى لا يرتكب الإنسان محذوراً من إزهاق نفس بغير حق، أو دعوة إلى باطل بغير علم، أو ما شابه ذلك؛ مما قد يجرؤ الإنسان عليه في حال ظلمة الفتن.

والثاني: اعتزال مستحب؛ وهو: اعتزال الناس في فضول المباحات، وما لا ينفع المرء في آخرته، وذلك بالزهد فيه. وعنه يقول أبو الدرداء رضي الله عنه:"نِعم صومعةُ الرجل بيته يكفُّ فيه بصره وسمعه"[١٤٠]. ومنه قول النبي ﷺ لمن سأله: أي الناس خير؟ قال:"رجل جاهد بنفسه وماله، ورجل في شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره"[١٤١].

وذكر عليه الصلاة والسلام بأن من خير معاش الناس لهم . أي: أحوال عيشهم . "رجل في غُنيمة في رأس شعفة من هذه الشعف، أو بطن وادٍ من هذه الأودية، يقيم الصلاة، ويؤتى الزكاة، ويعبد ربه حتى يأتيه اليقين، ليس من الناس إلا في خير"[١٤٢] فهذا اعتزل مع المحافظة على الجمعة والجماعات، وفي الحديث دليل على أن له مالاً يزكيه، وهو ساكن مع ناس يؤذن بينهم وتقام الصلاة فيهم، أما من قصد الأماكن التي ليس فيها أذان ولا

---

(١٤٠) أخرجه ابن أبي الدنيا في العزلة والانفراد برقم (٢٦)
(١٤١) متفق عليه؛ فأخرجه البخاري برقم (٦٤٩٤) ومسلم برقم (١٨٨٨) عن أبي سعيد الخدري.
(١٤٢) صحيح مسلم (١٨٨٩) من حديث أبي هريرة.

إقامة، ولا مسجد يصلى فيه الصلوات الخمس؛ كمن قصد الكهوف والغيران، أو المقابر ونحوها؛ فليس هذا مشروعاً في الإسلام، بل هو من البدع والمحدثات[١٤٣].

<u>(السياحة) في القرآن الكريم.</u>

جاء في القرآن الكريم لفظ السياحة؛ في آيتين؛ الأولى قوله تعالى . في وصف المؤمنين :﴿ ... ﴾[التوبة:١١٢]والثانية قوله سبحانه:﴿ ... ﴾[التحريم:٥] فالسائحون في الآية الأولى هم: الصائمون. وسائحات في الآية الثانية يعني: صائمات. وقيل: معنى سائحات أي: مهاجرات. والصواب الأول في قول أكثر السلف؛ بل قال ابن عباس: "كل ما ذكر في القرآن من السياحة، فهو: الصيام."[١٤٤]

وروي تفسير السياحة بالصيام عن جماعة من السلف؛ منهم: ابن مسعود وأبو هريرة وعائشة ﷺ وقتادة والحسن ومجاهد رحمهم الله، وغيرهم[١٤٥] وجمهور المفسرين على هذا القول.[١٤٦]

قيل: إنما قيل للصائم: سائح؛ لأن الذي يسيح متعبداً يسيح ولا زاد معه! إنما يطعم إذا وجد الزاد، والصائم لا يطعم أيضاً، فلشبهه به سُمي سائحاً. وقيل: أن أصل السياحة الاستمرار على الذهاب في الأرض كالماء الذي يسيح، والصائم يستمر على فعل الطاعة، وترك المشتهى من الأكل والشرب

---

(١٤٣) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٠/٤٠٤-٤٠٦).
(١٤٤) رواه ابن جرير في تفسيره (١٢/١١).
(١٤٥) انظر الروايات عنهم في: تفسير ابن جرير (١٢/١٠-١٥) وفي الدر المنثور للسيوطي (٧/٥٤٦).
(١٤٦) انظر: فتح القدير، للشوكاني (٣/٣٢٣).

والوقاع.[١٤٧]

ويُغرب الفخر الرازي (ت٦٠٦هـ) فيرى رأياً آخر في سبب التسمية؛ فيقول: "وعندي فيه وجه آخر، وهو: أن الإنسان إذا امتنع من الأكل والشرب والوقاع؛ وسدَّ على نفسه أبواب الشهوات؛ انفتحت عليه أبوابُ الحكمة، وتجلت له أنوارُ عالم الجلال، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام: "من أخلص للّه أربعين صباحاً، ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه"[١٤٨] فيصير من السائحين في عالم جلال اللّه المنتقلين من مقام إلى مقام، ومن درجة إلى درجة، فيحصل له سياحة في عالم الروحانيات."[١٤٩]!!

وهذا الذي أبداه يعد من مقالات الصوفية، التي لا مستند لها من هدي المصطفىﷺ وسنته، بل ما قاله مخالف مخالفة صريحة لفعل النبيﷺ وقوله! فقد تقدم أنه ﷺ غضب غضباً شديداً لما علم بأن قائلاً يقول: لا آكل اللحم، وآخر يقول: لا أتزوج النساء... فأي سياحة محمودة في عالم الروحانيات إذا كانت على غير هدي خير البريات؟ وأما تعويله على الحديث المذكور فهو حديث لا يصح سنداً ولا متناً؛ فإنه يدل في ظاهره على أن من أخلص لله أربعين يوماً؛ صار حكيماً في أقواله! مع أن نصوص الكتاب والسنة تدل دلالة صريحة على الأمر بالإخلاص لله تعالى في سائر أيام العمر، وأنه سبب الحصول على السعادة في الدنيا والفوز في الآخرة؛ فما وجه تحديده بأربعين؟

وهذا لا يعني أن الخلوة بعض الوقت لعبادة الله والتفكر في آياته ليست مشروعةً؛ بل هذا أمر مطلوب مرغَّبٌ فيه شرعاً؛ بل هو من أسباب صلاح النفس واستقامتها؛ وهو من ثمار مشروعية الاعتكاف ليالي معدودة في

---

(١٤٧) غريب القرآن، لابن قتيبة (١٩٣/١) وتهذيب اللغة، للأزهري (١١٣/٥).
(١٤٨) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥ / ١٨٩) وهو ضعيف مرسل. قال الحافظ ابن الجوزي في الموضوعات (١٤٤/٣):"هذا حديث لا يصح". انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة رقم (٣٨) وذكر له روايات أخرى كلها ضعيفة.
(١٤٩) تفسير (مفاتيح الغيب) (١٥٣/١٦) وقارن مع فيض القدير، للمناوي (٤٣/٦-٤٤)

مسجد تقام فيه الجماعة، كما أنه من عوائد الحث على لزوم المُصَلَّى أحياناً بين فريضتين، والقيام في السحر والناس نيام؛ ونحو ذلك مما ثبت بالسنة الصحيحة.

هذا وقد فُسرت السياحة بالهجرة، وبالجهاد، وبطلب العلم، وبسياحة القلب في معرفة الرب جل وعلا والإنابة إليه على الدوام[١٥٠]. ورجح بعض المفسرين بأن السياحة تشمل ذلك كلَّه؛ قال الشيخ السعدي: "والصحيح أن المراد بالسياحة: السفر في القربات؛ كالحج، والعمرة، والجهاد، وطلب العلم، وصلة الأقارب، ونحو ذلك"[١٥١] واختاره الشيخ الطاهر ابن عاشور[١٥٢].

وبكل حال فالسياحة في الآيتين لا يُقصد بها السير في البراري بعيداً عن الناس، أو الانزواء في كهوف ونحوها تعبداً لله تعالى؛ ولذا تنبَّه بعض المفسرين لذلك؛ ومنهم الحافظ ابن كثير عند تفسيره لهذه الآية فقال: "وليس المراد من السياحة ما قد يفهمه بعض من يتعبد بمجرد السياحة في الأرض، والتفرد في شواهق الجبال والكهوف والبراري، فإن هذا ليس بمشروع إلا في أيام الفتَن والزلازل في الدين، كما ثبت في صحيح البخاري، عن أبي سعيد الخدري أن رسول اللهﷺ قال: "يوشك أن يكون خير مال الرجل غَنَم يَتْبَع بها شَعَفَ الجبال، ومواقع القَطْر، يفر بدينه من الفتن"[١٥٣].

وقال الشيخ الألوسي عند تفسيره لهذه الآية: "لم تحمل السياحة على المعنى المشهور؛ لأنها نوع من الرهبانية؛ وقد نُهي عنها"[١٥٤] ويقصد المشهور عند الصوفية.

---

(١٥٠) انظر: تفسير ابن جرير (١٠٢/٢٣-١١٠) وتفسير السمعاني (٣٥٠/٢) وانظر ما تقدم من كتب التفسير.
(١٥١) تفسير السعدي تيسير الكريم المنان (ص٣٥٣)
(١٥٢) انظر: التحرير والتنوير (٢١١/١٠).
(١٥٣) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٢٢٠).
(١٥٤) روح المعاني (٣١/١١).

وذكر الشيخ محمد رشيد رضا المقصود بمصطلح السياحة عند الصوفية ، وما أحدثوه من بدعٍ فيها؛ فقال: "والصوفية يخصون السائحين الممدوحين بالذين يهيمون في الأرض لتربية إرادتهم، وتهذيب أنفسهم باحتمال المشاق، والبعد عن مظان السمعة والرياء ؛ لجمع القلب على الرب عز وجل بالإخلاص في عبادته، والتكمُّل في منازل معرفته، كالسياحين من الأمم قبلهم، وقد كان إطلاق السياحة بهذا المعنى ذائعاً قبل الإسلام...

وقد حدث للمتصوفة بدعٌ في السياحة كقصد مشاهد القبور المنسوبة إلى الأنبياء والصالحين للتبرك بها، والاستمداد من أرواح من دفنوا فيها، وكثير منهم يكون له هوى في التنقل من بلد إلى آخر فيظل هائماً في الأسفار، وينقطع بذلك عن الأعمال التي تنفع الناس وعن الزواج! ويرتكب بعضهم فيها كثيراً من المنكرات! ويكون لهم طمع في استجداء الناس! والسؤال حرامٌ إلا لضرورةٍ، والفقهاء ينكرون عليهم سياحتهم هذه"[١٥٥].

وروي أن رجلاً سأل النبيﷺ فقال: يا نبي الله إني مررت بغار فيه ما يقوتني من الماء والبقل؛ فحدثتني نفسي بأن أقيم فيه وأتخلى من الدنيا؟ فقال النبي ﷺ: "إني لم أبعث باليهودية ولا بالنصرانية، ولكني بعثتُ بالحنيفية السمحة، والذي نفس محمد بيده لغدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها، ولمقام أحدكم في الصف خير من صلاته ستين سنة"[١٥٦]

فتبين مما تقدم أن الإسلام لا يقرُّ الرهبانية، ولا تستقيم الرهبانية مع شرائعه، ولا تتلاءم مع مبادئه، فمن سلك طريقها، وترك ما أحل الله من المطاعم والمشارب والتزوج ونحو ذلك من الملاذ المباحة بقصد التعبد؛ فهو مخالف لهدي الإسلام، وسنة سيد الأنام؛ ولا يحصل له فضل بذلك ولا مزية،

([١٥٥]) تفسير المنار (١١/ ٤٣).
([١٥٦]) أخرجه أحمد في مسنده برقم (٢٢٣٤٥). وضعف إسناده الشيخ شعيب.

بل هو أقرب إلى النقص والرزية؛ قال ابن بطال ـ عند شرحه لحديث ابن مظعون المتقدم في منع النبيﷺ له من التبتل ـ: "فثبت أنه لا فضل في ترك شيء مما أحله الله لعباده، وأن الفضل والبر إنما هو في فعل ما ندب عبادَه إليه، وعمل به رسولُه وسنَّه لأمته، واتبعه على منهاجه الأئمة الراشدون، إذ كان خيرُ الهدي هديَ نبينا محمد ﷺ".[١٥٧]

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ بعد أن ذكر حديث الثلاثة الذين تقالّوا عبادة النبي ﷺ ـ: "والأحاديث الموافقة لهذا كثيرة في بيان أن سنته التي هي: الاقتصاد في العبادة وفي ترك الشهوات؛ خير من رهبانية النصارى التي هي: ترك عامة الشهوات من النكاح وغيره والغلو في العبادات صوماً وصلاةً، وقد خالف هذا ـ بالتأويل ولعدم العلم ـ طائفةٌ من الفقهاء والعباد."[١٥٨]

وبالرغم من وضوح حكم الإسلام في الرهبانية؛ وأنها تخالف هدي الإسلام وشرائعه العظام؛ إلا أن بعض المسلمين قد سلك مسلك الرهبنة، أو بعضها، واستحسن تلك الطريقة المبتدعة، وربما ضل هؤلاء فغلوا في الزهد والاقتصاد في المباحات حتى أوصلهم ذلك إلى طريقة الرهبان، التي حذر منها نبي الإسلام ﷺ وجعل من سلكها مخالفاً لسنته وهديه!!.

وفرق بين الزهد الذي دعا إليه الإسلام، وبين الرهبانية، لأن الزهد المشروع الذي يحبه الله ورسوله هو: الزهد فيما لا ينفع في الآخرة[١٥٩] فأما ما ينفع في الآخرة وما يستعان به على ذلك كسائر المباحات من الطيبات؛ فالزهد فيه زهد في نوع من أنواع العبادة، ولعل من سلك مسلك الرهبنة قد تأثر بالديانات الأخرى التي وجدت قبل الإسلام!.

---

(١٥٧) شرح صحيح البخاري (١٦٨/٧).
(١٥٨) اقتضاء الصراط المستقيم (٢٩٠/١).
(١٥٩) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢٨/١١) قال ابن القيم: "هذه العبارة هي أحسن ما قيل في الزهد" انظر: مدارج السالكين (١١/٢)

ومعلوم أن تأثُّر طوائف من هذه الأمة بالأمم السابقة أمر محسوم؛ ولم يقتصر ذلك التأثر على الرهبانية فحسب! بل اتبع كثير من طوائف المسلمين سنن الأمم السابقة خاصة اليهود والنصارى في أمور عديدة. مصداقاً لقول النبي ﷺ: "لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع؛حتى لو دخلوا جحر ضبٍّ تبعتموهم" قلنا: يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال: "فمن؟"[١٦٠] والشبر، والذراع، وجحر الضب، تمثيل لشدة الموافقة لهم، والمراد: الموافقة في المعاصي والمخالفات لا في الكفر.

فموافقة أهل الكتاب وغيرهم أمر ظاهر في المسلمين في تاريخهم الطويل؛ وكان من ذلك موافقة بعض عبادهم ونساكهم في سلوك الرهبنة طريقةً للخلاص من صوارف الدنيا، وشهواتها، تقرباً إلى الله تعالى! قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وقد ابتلي طوائف من المسلمين من الرهبانية المبتدعة بما الله به عليم"[١٦١] ويبدوا ذلك جلياً عند كثير من الصوفية؛ كما تقدم فيما ذكره ابن الجوزي، وأبو حامد الغزالي.

ولا شك أن أعداء الإسلام يذكون مثل هذا السلوك، ويحسنونه في نفوس المسلمين، لأن الرهبانية مناقضة لشريعة الجهاد في سبيل الله، مقعِدة لمراغمة أعداء الله، ومدافعة المتربصين ببلاد الإسلام، ولذا نبه نبينا ﷺ بأن رهبانية أمته الجهاد في سبيل الله، وهذا ما يرعب أعداءه ويرغم أنوفهم، ولذا يبدو واضحاً سبب الاهتمام البارز بالتصوف المبتدع (الرهبانية المبطنة) من قبل المعادين للإسلام وأهله؛ الخائفين من انتشاره وظهوره في المعمورة..!

والحاصل أن الرهبانية بمفهومها القائم على الأسس الثلاثة: الانقطاع للعبادة، والعزلة، والعزوبة؛ قد ظهرت في زمن بعيد قبل عصر النبوة

---

(١٦٠) متفق عليه، من حديث أبي سعيد الخدري؛ فأخرجه البخاري برقم (٧٣٢٠) واللفظ له، ومسلم برقم (٢٦٦٩).

(١٦١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٩٠).

المحمدية بقرون متطاولة، وكان لكثير من الملل التي انتحلها الناس تأثيراً بالغاً في ترسيخها وتنظيمها والدعوة إليها؛ كالهندوسية والجينية والبوذية والنصرانية وغيرها، وكان للرهبان شأن عظيم بين المتدينين بتلك الديانات.

ولما بُعث النبي ﷺ بعقيدة الإسلام الحنيفيَّة وشريعته السمحة؛ حذر من سلوك طريق الرهبنة وجعلها بدعةً أحدثها الناس، ولم يأمر بها الله تعالى، واشتد تحذير النبي ﷺ من الرهبانية بقوله وفعله، وسار على نهجه من بعده خلفاؤه الراشدون وأصحابه رضي الله عنهم أجمعين.

كما تبين في الفصل الثاني بأن القرآن الكريم والسنة النبوية جاء فيهما إبطال الرهبانية بعامة، وإبطال الأسس التي تقوم عليها، وأن أسس الرهبانية تناقض شريعة الإسلام بالكلية.

****

الخاتمة:

في ختام هذا البحث أسجل أبرز النتائج التي توصلت إليها؛ وهي:

. أن مصطلح (الرهبانية) ورد في موضع واحد من القرآن الكريم؛ وتكرر ذكره في السنة النبوية الشريفة، وقد تبين بالنظر في التفاسير، وشروح الأحاديث أن مفهوم الرهبانية هو: حمل النفس على ترك الدنيا والامتناع عن الملاذ من المآكل والمشارب والمناكح، واعتزال الناس، والغلو في العبادة، وأن هذا المفهوم كان معروفاً عند العرب، فالرهبانية لفظة عربية مشتقة من الرهب وهو: الخوف.

. أنه قد وردت مصطلحات في القرآن الكريم والسنة النبوية لها تعلق بالرهبانية؛ وهي: التبتل، والصرورة، والمحرر، والنذير، والربيط، وأن مدلول هذه المصطلحات كان معروفاً عند العرب.

. أن الرهبانية كانت معروفةً منذ قديم الزمان، وظهرت في بعض الملل قبل الإسلام؛ مثل: البرهمية الهندوسية، والجينية، والبوذية، والنصرانية، وأن مفهومها يدور على ثلاثة أمور؛ هي: العزوبة، والعزلة، والانقطاع للتعبد مع التقشف والتزهد.

. أنه تبين للباحث أن الرهبانية تقوم على ثلاثة أسس؛ هي: العزلة، والعزوبة، والانقطاع عن الدنيا للعبادة.

. أن القرآن الكريم قد أبطل الرهبانية، وأن قوله: ورهبانيةً في قوله تعالى:﴿□◆ Ɣ◻➔◻▪☼□✍ ✖⑦ ⚐➔▪➔□☺✍ ✁✍✍▲⚐⇦▫✂ ✁✍✍□⌨◆➔↖□■← ◉◆▭▫⍄□☪ □◆⑥◆□✍⍄◆□☪ □◆⑥◆☥⚱◆☼✍⚲⓪▪□◷ ✁✍✍▣⑨☒↖↖□☥▣✍ ✍◆✍ ✍▣♑◑◆☪⚐▬◆✋☒✍ ↘◆▪⑩⚐♑⚐⚐⇔ ⓪⚐◆◦﴾[الحديد: ٢٧] منصوبة بفعل مضمر؛ تقديره: ابتدعوا رهبانيةً، أو

أنها منصوبة على العطف؛ فيكون الله تعالى قد جعل في قلوبهم: رأفةً ورحمةً ورهبانيةً؛ ويكون الجعل هذا كونياً قدرياً وليس شرعياً، وحينئذٍ فلا مدح في الرهبانية. وتبين أن من قال: إنه جعل شرعي لكنهم لم يرعوها حق رعايتها. قولٌ ضعيف من وجوه عدة.

. أن السنة النبوية دلت على إبطال الرهبانية، وقد وردت أحاديث كثيرة تدل على ذلك، وهدي المصطفى صلى الله عليه وسلم دال على إنكارها.

. أن الإسلام العظيم جاء بنقض أسس الرهبانية، فحذر من العزلة بغير سبب؛ فإن كانت فبشروط وضوابط محددة شرعاً، ونهى كذلك عن العزوبة وحث على التزوج، وحذر من الغلو في العبادة والتشدد في التدين.

. حث الإسلام على ما يناقض الرهبانية من: طلب الرزق، والعمل، وتحقيق الخلافة في الأرض، والقيام بالواجبات، وأداء الحقوق بأنواعها، وأنه ليس للإنسان أن يتكل على غيره في رزقه مع القدرة، ولا يجوز له أن يحمل نفسه على ما لا تطيقه من العبادات المندوبة والمداومة عليها، بل إن شرائعه جاءت مقيدة بالوسع والطاقة.

. أن الرهبانية تناقض شريعة الجهاد في سبيل الله والأمر بالمعروف، والإحسان إلى الخلق وغير ذلك مما أمر الله به ورسوله.

. أن التبتل الذي أمر به الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم معناه: الإخلاص له سبحانه بالعبادة، والانقطاع عن كل ما يمنعه من قيام الليل، ومهام النهار من نشر الدعوة ومحاجة المشركين، وليس هو التبتل المفضي إلى الرهبانية من الإعراض عن الزواج؛ وتدبير أمور الحياة؛ فذلك لا يلاقي صفة الرسالة.

. أن الإسلام أبطل السياحة بمعنى العزلة وقصد البراري والقفار والبعد عن الناس؛ بل السياحة في الإسلام تعني الجهاد في سبيل الله ونشر الحق

والهدى بين الناس، وأما السياحة في عرف بعض المتصوفة فهي سياحة مبتدعة ليست من الإسلام في شيء.

بل جعل الإسلام الوحدة والانفراد مظنة استحواذ الشيطان على الإنسان، وهي نوع مفارقة للجماعة التي أمر الإسلام بلزومها، بل العزلة الواردة في الكتاب والسنة ليست عزلة رهبنةٍ؛ وإنما اعتزال شرعي وهو نوعان: واجب؛ وهو: مجانبة الشرك وسائر المحرمات، ومستحب؛ وهو: اعتزال فضول المباحات، ما لا ينفع الإنسان في آخرته.

. أن السياحة الواردة في القرآن العظيم معناها: الصيام؛ في قول أكثر المفسرين، وقد جاء تفسيرها بالهجرة، والجهاد، وطلب العلم، ورجح بعض المفسرين بأن السياحة تشمل ذلك كله.

. أن إبطال الإسلام للرهبانية وأسسها يُعدُّ من محاسن هذا الدين العظيم؛ لأنه دين يوافق الفطرة، ويجعل المتدين به متوازناً في هذه الحياة؛ فلا إفراط ولا تفريط، ولا غلو ولا جفاء، بل دين الوسطية والاعتدال.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس المصادر

١. إحياء علوم الدين، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، بيروت: دار المعرفة.
٢. أديان الهند الكبرى، أحمد شلبي، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ط١١، ٢٠٠٠م.
٣. أسباب نزول القرآن، أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي، تحقيق: عصام الحميدان،الدمام: دار الإصلاح، ط٢، ١٤١٢هـ.
٤. إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: طه عبدالرؤوف، القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، ١٣٨٨هـ.
٥. إغاثة اللهفان في مصايد الشيطان، ابن القيم محمد بن أبي بكر الدمشقي ، تحقيق: علي الحلبي، الدمام: دار ابن الجوزي، ط١ ، ١٤٢٤هـ.
٦. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، ابن تيمية أحمد بن عبدالحليم، تحقيق: ناصر العقل، الرياض: مكتبة الرشد.
٧. بدعة الرهبنة، حنين عبدالمسيح، بدون مكان نشر، ط٢، ٢٠٠٩م.
٨. التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور التونسي، تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤ هـ
٩. تفسير البحر المحيط، محمد بن يوسف أبوحيان الأندلسي، بيروت: دارالكتب العلمية، ط١ ، ١٤٢٢هـ .
١٠.تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) محمد رشيد رضا، مصر: الهيئة المصرية للكتاب، ١٩٩٠م.
١١.تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر ابن كثير الدمشقي، تحقيق: مصطفى السيد وآخرين، مصر: مؤسسة قرطبة، ط١ ،١٤١٢هـ.

١٢.تفسير القرآن، منصور بن محمد أبوالمظفر السمعاني، تحقيق: ياسر غنيم، الرياض: دار الوطن، ط١ ،١٤١٨.
١٣.تلبيس إبليس، لأبي الفرج عبدالرحمن بن الجوزي البغدادي، بيروت: دار القلم، ط١، ١٤٠٣هـ.
١٤.تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبدالرحمن السعدي، تحقيق: عبدالرحمن اللويحق، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١ ،١٤٢٠هـ
١٥.جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، تحقيق: عبدالله التركي، القاهرة: دار هجر، ط١، ١٤٢٢هـ.
١٦.الجامع لأحكام القرآن، أبو عبدالله محمد بن أحمد القرطبي،تحقيق : أحمد البردوني وآخر، القاهرة: دار الكتب المصرية، ط٢ ، ١٣٨٤هـ.
١٧.الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، ابن تيمية أحمد بن عبدالحليم، تحقيق: د. عبدالعزيز العسكر وآخرين، الرياض: دار العاصمة، ط٢، ١٤١٩هـ.
١٨.الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: عبد المحسن التركي، مصر: دار هجر، ١٤٢٠هـ
١٩.دراسات في تاريخ الرهبانية والديرية المصرية، حكيم أمين، الجيزة: مطبعة رمسيس، ١٩٦٣م.
٢٠.ذم الموسوسين والتحذير من الوسوسة، ابن قدامة المقدسي، مصر: المطبعة العربية، ط١، ١٣٤٢هـ.
٢١.روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمودالألوسي، تحقيق: علي عبد الباري، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ

٢٢.زاد المسير في علم التفسير، عبدالرحمن بن علي ابن الجوزي، بيروت: المكتب الإسلامي، ط٣ ،١٤٠٤هـ.
٢٣.الزاهر في غريب ألفاظ الإمام الشافعي، أبو منصور الأزهري، تحقيق: عبدالمنعم طوعي، دار البشائر.
٢٤.السلسلة الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، الرياض: مكتبة المعارف.
٢٥.سنن ابن ماجة، الرياض: بيت الأفكار الدولية، ١٤١٩هـ.
٢٦.سنن أبي داود، الرياض: بيت الأفكار الدولية، ١٤١٩هـ.
٢٧.سنن الترمذي، الرياض: بيت الأفكار الدولية، ١٤١٩هـ.
٢٨.السنن الكبرى، أحمد بن شعيب النسائي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ.
٢٩.سنن النسائي، الرياض: بيت الأفكار الدولية، ١٤١٩هـ.
٣٠.شرح صحيح البخاري، علي بن خلف ابن بطال،تحقيق: ياسر إبراهيم، الرياض: مكتبة الرشد، ط٢، ١٤٢٣هـ
٣١.شرح مشكل الآثار، أبو جعفر محمد بن سلامة الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١ ، ١٤١٥هـ.
٣٢.صحيح البخاري، للإمام البخاري، الرياض: بيت الأفكار الدولية، ١٤١٩هـ.
٣٣.صحيح مسلم، للإمام مسلم، الرياض: بيت الأفكار الدولية، ١٤١٩هـ.
٣٤.صيد الخاطر، أبي الفرج ابن الجوزي، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ط٥، ١٤١٧هـ.
٣٥.غريب الحديث، ابن قتيبة عبد الله بن مسلم الدينوري، تحقيق: عبدالله الجبوري، بغداد: مطبعة العاني، ط١، ١٣٩٧هـ.

٣٦.غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: محمد خان، بيروت: دار الكتاب العربي، ط١، ١٣٩٦هـ.
٣٧.فتح الباري شرح صحيح البخاري، علي بن حجر العسقلاني، بيروت: دارالمعرفة، ١٣٧٩هـ
٣٨.فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي الشوكاني، بيروت: دار الكتب العلمية.
٣٩.الفكر الشرقي القديم، جون كولر، ترجمة: كامل يوسف وآخر، الكويت: عالم المعرفة، يناير ١٩٧٨م.
٤٠.فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبدالرؤف المناوي، بيروت: دار المعرفة، ط٢، ١٣٩١هـ.
٤١.الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أبو إسحاق الثعلبي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢ هـ.
٤٢.لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور، تحقيق: عبد الله الكبير وآخرين، القاهرة: دار المعارف.
٤٣.مجموع الفتاوى، ابن تيمية أحمد عبدالحليم، المدينة النبوية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ.
٤٤.المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبدالحق ابن عطية الأندلسي ، تحقيق : عبدالسلام عبدالشافي، بيروت: دار الكتب العلمية ، ١٤١٣هـ
٤٥.المحكم والمحيط الأعظم، ابن سيده علي بن إسماعيل المرسي، تحقيق:عبدالحميد هنداوي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢١هـ
٤٦.مدارج السالكين بين إياك نعبد وإياك نستعين، ابن القيم محمد بن أبي بكر الدمشقي، تحقيق: رضوان جامع رضوان، القاهرة: مؤسسة

المختار، ط١، ١٤٢٢هـ.
٤٧.المسند، أحمد بن حنبل، تحقيق: أبو المعاطي، بيروت: عالم الكتب، ١٤١٩هـ.
٤٨.المسيحية نشأتها وتطورها، شارل جنيبير، ترجمة: عبدالحليم محمود، بيروت: المكتبة العصرية، بدون تاريخ.
٤٩.المشكلة الأخلاقية والفلاسفة، أندريه كريسون، ترجمة: عبدالحليم محمود، القاهرة: دار الشعب، ١٩٧٩م.
٥٠.المصنف، ابن أبي شيبة عبدالله بن محمد العبسي، تحقيق: محمد عوامة، مصر: دار القبلة.
٥١.معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد النمر وآخرين، الرياض: دار طيبة، ط٤ ،١٤١٧هـ.
٥٢.معالم السنن، شرح سنن أبي داود، حمد بن محمد الخطابي، حلب: مطبعة محمد راغب، ط١، ١٣٥٢هـ.
٥٣.المعتقدات الدينية لدى الشعوب، جفري براندر، ترجمة: إمام عبدالفتاح وآخر، الكويت: عالم المعرفة، يناير ١٩٧٨م.
٥٤.المعجم الكبير، سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، الموصل: مكتبة العلوم والحكم، ط٢، ١٤٠٤هـ.
٥٥.معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، بيروت: دار الفكر، ط١، ١٣٩٩هـ
٥٦.مفاتيح الغيب، محمد بن عمر الرازي، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
٥٧.مفردات القرآن، الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، دمشق: دار العلم، ١٤١٢هـ

٥٨.المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أحمد بن عمر القرطبي، بيروت: دار الكتب العلمية.
٥٩.الموضوعات، أبو الفرج ابن الجوزي، بيروت: دار الكتب العلمية.
٦٠.النكت والعيون (تفسير الماوردي) أبو الحسن علي بن محمد الماوردي، بيروت: دار الكتب والعلمية.
٦١.نوادر الأصول في معرفة أحاديث الرسول، الحكيم الترمذي، تحقيق: توفيق محمد تكلة، نشر: دار النوادر، ط١، ١٤٣١ هـ.
٦٢.الهند القديمة حضاراتها ودياناتها، محمد إسماعيل الندوي، القاهرة: دار الشعب، ١٩٧٠م.

فهرس المحتويات